بسم الله الرحمن الرحيم

١ ــ باب: في الإخلاص وإحضار النيّة في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفيّة

بسم الله الرحمن الرحيم

أي أشرع في مقصود الكتاب مستعيناً باسم الله الواجب الوجود المنعم الوهاب.

باب الإخلاص

الباب لغة: الفرجة التي يتوصل بها من خارج إلى داخل، وبالعكس، والوجه قيل وهو أنسب؛ لأن الباب لا يناسب بالمعنى الأول إلا إن كان اسماً للجزء الأول من الطائفة المخصوصة من الكلام، وليس كذلك، بل هو اسم للجميع، وكونه بمعنى الوجه أوجه، للاختلاف بين معنى كل باب، وغيره، كاختلاف الوجوه، لكن يصد عنه جمعهم له على أبواب دون بابات الذي هو جمع باب بمعنى الوجه، وعرفاً: طائفة مخصوصة من الكتاب مشتملة على فصول، ومسائل غالباً، وسيأتي أنه يجوز فيه الرفع، والنصب بل والجر على وجه الأصح خلافه. والإخلاص بكسر الهمزة مصدر أخلص، قال الراغب في مفرداته: الإخلاص التعري عما دون الله تعالى ا هـ، وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري: الإخلاص إفراد الحق سبحانه وتعالى في الطاعات بالقصد، وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى، دون شيء آخر من تصنع لمخلوق واكتساب محمدة عند الناس، أو محبة مدح من الخلق، أو معنى من المعاني سوى التقرب إلى الله تعالى. قال: ويصح أو يصلح أن يقال: الإخلاص تصفية العمل عن ملاحظة المخلوقين **(وإحضار النية في جميع الأعمال، والأقوال، والأحوال البارزة)** أي: الظاهرة **(و)** الأعمال، والأقوال والأحوال **(الخفية)** والنية واجبة أول كل فعل شرعي، لتوقف صحته عليها، ودوام استحضارها إلى آخره سنة محبوبة، وأما التروك، كترك نحو الزنى، فلا يتوقف عليها، نعم لا بد في حصول الثواب من قصد الترك على وجه الامتثال، وإنما وجبت النية في الصوم مع أنه من باب التروك، لأنه ملحق

قَالَ اللَّهُ تعالَى[١]: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾.
وَقَالَ تَعالَى[٢]: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوى مِنْكُم﴾.

بالأفعال إذ القصد منه قمع النفس عن معتاداتها، وقطعها عن عاداتها. **(قال تعالى)** أي: عما لا يليق بشأنه سبحانه **(وما أمروا)** أي: اليهود، والنصارى في التوراة والإنجيل **(إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين)** أي: موحدين لا يعبدون سواه، قال بعضهم: الإخلاص تصفية العمل عن شوائب الكدر **(حنفاء)** مائلين عن جميع الأديان إلى دين الإسلام، أو حنفاء حجاجاً **(ويقيموا الصلاة)** أي: المكتوبة في أوقاتها **(ويؤتوا الزكاة)** عند وجوبها، ومخلصين وحنفاء حالان من الضمير في يعبدوا، والمعنى وما أمروا في كتابهم إلا ليعبدوا الله بهذا الوصف **(وذلك دين القيمة)** أي: الملة المستقيمة، أو دين الجماعة القيمة، أو الهاء للمبالغة، وعن الخليل: أن القيمة جمع القيم، والقيم والقائم واحد، أو المراد بدين القيمة دين الملائكة أو ملة إبراهيم، وقرىء وذلك الدين القيمة على تأويل الدين بالملة، كذا في التفسير الكبير للكواشي، وقال الحافظ السيوطي في الإكليل: قوله تعالى: ﴿وما أمروا﴾[٣] الخ استدل به على وجوب النية في العبادات؛ لأن الإخلاص لا يكون بدونها اهـ.

(وقال تعالى[٢]: لن تنالوا البر) أي: لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير، ولن تنالوا بر الله الذي هو الرحمة، والرضى، والجنة. وقوله: **(حتى تنفقوا مما تحبون)** أي: من المال أو ما يعمه، وغيره، كبذل الحياة، ومفاداته للناس، والبذل في طاعة الله، والمهجة في سبيله، روي أنها لما نزلت، جاء أبو طلحة فقال: يا رسول الله إن أحب أموالي بيرحاء فضعها حيث أراك الله تعالى. فقال: بخ بخ، ذاك مال رابح، أو رائح وإني أرى أن تجعلها في الأقربين. وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبها، فقال: هذه في سبيل الله فحمل عليها رسول الله أسامة فقال زيد: إنما أردت أن أتصدق بها فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله تعالى قد قبلها منك» وذلك يدل على أن إنفاق أحب الأموال على أقرب الأقارب أفضل، وإن

وقال تَعالَى[١]: ﴿قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾.

١ ــ وعَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ رِيَاح ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قُرْطِ بْنِ رَزَاحِ بنِ .....

التقوى منكم) قال القرطبي: قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يلطخون البيت بدماء البدن، فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك، فنزلت هذه الآية، والنيل لا يتعلق بالباريء تعالى، لكنه عبر به تعبيراً مجازياً عن القبول، والمعنى لن يصل إليه، وقال ابن عباس: لن يصعد إليه، وابن عيسى: لن يصل إليه لحومها ولا دماؤها، ولكن يصل إليه التقوى منكم، أي ما أريد به وجه الله، فذلك الذي يقبله ويرفع إليه ويسمعه[٢]، ويثيب عليه، ومنه الحديث: «إنما الأعمال بالنيات» ا هـ.

(وقال تعالى: قل إن تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله) فهو العالم بخفيات الصدور، وما اشتملت عليه قال تعالى: ﴿وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور * ألا يعلم من خلق﴾[٣] فلا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض، ولا في السماء ولا يغيب عنه شيء سبحانه لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة، وفي الآيات تنبيه للموفق على الإخلاص، وتحذير له من الرياء، ولا يغتر بخفائه ظاهراً. فإن الله تعالى عالم بخفيات الأمور، لا تخفى عليه وساوس الصدور.

١ ــ **(وعن أمير المؤمنين)** أول من لقب به من الخلفاء، أما أول من لقب به مطلقاً فعبد الله بن جحش في سرية، وقد بينت مستند ذلك في أواخر شرح الأذكار **(أبي حفص)** بالحاء المهملة، وهو الأسد كناه به ﷺ، كما في الفتح المبين، وكني به لكمال شجاعته ومزيد صلابته **(عمر بن الخطاب بن نفيل)** بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية **(بن عبد العزى)** بضم العين المهملة وتشديد الزاي بعدها ألف مقصورة **(بن رياح)** بكسر الراء، بعدها تحتية، وبعد الألف حاء مهملة **(بن عبد الله)** كذا هو في أسد الغابة، وفي نسخة من التهذيب للمصنف، بدل عبد الله هذا عدي **(بن قرط)** بضم القاف، وسكون الراء، وبالطاء المهملة **(بن رزاح)** بفتح الراء قيل: وقد تكسر وبعدها زاي، وبعد الألف حاء مهملة **(بن**

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢٩.
(٢) أي سماع قبول. ش.
(٣) سورة الملك، الآيتان: ١٣ و١٤.

عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا . . . . . .

عدي) بفتح المهملة، وكسر الثانية، وتشديد التحتية (بن كعب) بسكون المهملة بعدها موحدة (بن لؤي) بضم اللام، وفتح الهمزة تصغير اللأي قال في المواهب اللدنية: وهو الثور، وفي كعب يجتمع نسبه مع نسب رسول الله ﷺ (بن غالب القرشي العدوي رضي الله عنه) أشار المصنف إلى طريق النسبة إلى القبائل، وذلك أنه يبدأ بالأعم قبل الأخص فيقال: القرشي الهاشمي، ليحصل بالثاني فائدة إذ لو ذكر الأول بعد الثاني بأن قيل الهاشمي القرشي لخلا عن الفائدة: إذ يلزم من كونه هاشمياً كونه قرشياً، بخلاف العكس ذكره المصنف في تهذيبه وغيره، قال: فإن قيل: كان ينبغي ألا يذكر الأعم بل يقتصر على الأخص، فالجواب إنه قد يخفى على بعض الناس، كون الهاشمي قرشياً، ويظهر هذا الخفاء في البطون الخفية كالأشهلي من الأنصار: إذ لو اقتصر على الأشهلي لم يعرف كثير من الناس أنه من الأنصار أم لا، فذكر العام، ثم الخاص، لدفع هذا التوهم، قال: وقد يقتصرون على الخاص، وقد يقتصرون على العام، وهذا قليل ا هـ. روي لعمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثاً، وقال أبو نعيم: أسند عن رسول الله ﷺ من المتون سوى الطرق مائتي حديث ونيفاً، كذا في التلقيح لابن الجوزي، اتفق الشيخان منها على ستة وعشرين، وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين، ومسلم بأحد وعشرين، وقد أعرضنا عن بسط تراجم الرجال في هذا الكتاب طلباً للإيجاز، وحذراً من الإسهاب، لا سيما وقد ترجمنا معظم من ذكر من الصحابة هنا في شرح الأذكار، واقتصرنا هنا على ذكر عدة مروياته، وزمن وفاته، وبعض يسير من بيان حالاته، لعموم حاجة المحدث لذلك والله الموفق، (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول) الجملة المضارعية، بدل اشتمال من مفعول سمعت، أو حالية تبين المضاف المحذوف قبله، أي كلامه. وأتى به مضارعاً بعد سمع الماضي: إما حكاية لحاله وقت السماع، أو لإحضار ذلك في ذهن السامع. وما ذكر من أن ثمة مضافاً محذوفاً، والجملة بعده تبين المحذوف هو المشهور، وقيل: إن سمع يتعدى لمفعولين، فلا محذوف بل أولهما رسول، وثانيهما الجملة، واعترض بأن محل تعديتها لهما إذا كانت فيما يظن، وأجيب بمنع الحصر. ثم الحديث المذكور لم يرو من طريق صحيح عنه ﷺ إلا من حديث عمر رضي الله عنه وإن رواه نحو عشرين صحابياً، فهو وإن أجمعوا على صحته غريب باعتبار أوله مشهور باعتبار آخره، وليس بمتواتر لفقد عدد التواتر في بعض طبقاته (إنما) هي لتقوية الحكم المذكور بعدها اتفاقاً،

الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، . . . .

ولذا وجب كونه معلوماً للمخاطب أو في منزلته، ولإفادة الحصر وضعا حقيقة على الأصح عند جمهور الأصوليين خلافاً لجمهور النحاة. والحصر وبمعناه القصر إثبات الحكم لما بعدها، ونفيه عما عداه، لورودها لذلك في كلامهم غالباً، والأصل الحقيقة، وجواز غلبة المجاز خلاف الأصل، والقصر في الخبر من قصر المسند إليه، ويعبر عنه بالموصوف على المسند، ويعبر عنه بصفته، وهو إضافي لخروج بعض الأعمال عن اعتبار النية فيها، وفي الخبر حصر آخر، هو عموم المبتدأ إذ هو جمع محلى بأل التي للاستغراق، لا للماهية إذ المفتقر للنية إفراد العمل لا ماهيته من حيث هي ماهية، إذ لا وجود لها في الخارج، ورواية إنما العمل المبتدأ فيها مفرد محلى بأل المذكورة، فيفيد العموم، وخصوص الخبر على حد: صديقي زيد، لعموم المضاف لمعرفة وعلى هذا فجمع بينهما في هذه تأكيداً، وسقطت إنما في رواية صحيحة اكتفاء عنها بهذا الحاصر (الأعمال) هي حركات البدن فتدخل فيها الأقوال ويتجوز بها عن حركات النفس، وأوثرت على الأفعال لئلا تتناول فعل القلب غير المحتاج للنية، كالتوحيد، والإجلال، والخوف لصراحة القصد به، والنية لئلا يلزم التسلسل، أو الدور المحال، وأل في الأعمال: قيل: للعهد الذهني، أي غير الأعمال العادية لعدم توقف صحتها على النية، وقيل: للاستغراق كما تقدم إلا أنه إضافي. والعموم مخصوص لخروج جزئيات من الأعمال عن الاحتياج إلى النية، بأدلة مقررة، كالواجب غير المتوقف على النية، من نحو قضاء دين، وكف عن محرم، والمتوقف على النية حصول الثواب في ذلك، وهو غير ما الكلام فيه إذ هو هل تلزم النية في صحة الترك بحيث يعصي بتركها، والتحقيق كما تقدم إنه لا تلزم النية فيه، وأن المجرد منها لا ثواب فيه، وإنما يحصل بالكف الذي هو فعل النفس، وهو أن يقصد الترك بقصد امتثال أمر الشارع فيه. ولا تجب النية في عمل اللسان من نحو قراءة، وذكر وأذان، إذ ليس شيء عادي من ذلك حتى يميز بالنية عنه، وصرح الغزالي بحصول ثواب الذكر اللساني، ولو مع الغفلة، نعم تجب في قراءة منذورة، ومثلها كل ذكر نذره، ليتميز الفرض من غيره (بالنيات) الباء فيه قيل للسببية، والتقدير وجود الأعمال شرعاً مستقر، أو ثابت بسببها، ويصح كونها للملابسة، وكونها للمصاحبة، قال بعض المحققين: فعلى الأول هي جزء من العبادة، وهو الأصح. وعلى الثاني شرط، وفيه نظر، بل كل منهما محتمل للشرطية والركنية إذ كل منهما يقارن المشروط، والماهية ويكون سبباً في وجودهما، وإيضاحه أن ركن الماهية لكونه جزأها مغاير لها مغايرة الجزء للكل، فتصدق عليه المصاحبة كما تصدق عليه السببية، وأما السببية،

وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نَوَى. . . . . .

فصادقة مع الشرطية، وهو واضح، لتوقف المشروط على الشروط، ومع الركنية لأنه بترك جزء من الماهية تنتفي الماهية ا هـ. إلا أنها إذا كانت للمصاحبة، تشعر باعتبار وجوب استصحابها إلى الآخر، لأنه الظاهر من المعية وهذا حال الشروط، بخلافها على الملابسة فإن هذا الإشعار منتف عندها، وقال الكازروني في شرح الأربعين: الباء فيه للاستعانة ا هـ. ثم قيل: لا بد من تقدير مضاف للمحصور، وهو المسند إليه، فقدره الأكثرون بالصحة أي: إنما صحة الأعمال بالنيات، وقدره آخرون بالكمال وقالوا: تقديره إنما كمال الأعمال، وقد بينت دليل القولين، ورد الثاني وتأييد القول الأول في شرح الأذكار. والأقرب كما قال بعض المحققين وقال إنه التحقيق، إنه لا حاجة لتقدير في الخبر، وليس فيه دلالة اقتضاء، بل اللفظ باق على مدلوله من انتفاء الأعمال حقيقة بانتفاء النية لكن شرعاً إذ الكلام فيه، والتقدير إنما وجودها كائن بالنية، فإذا انتفت انتفى العمل ونفي الحقيقة إنما ينتفي بانتفاء شرطها، أو ركنها، فيفيد مذهبنا من وجوبها في كل عمل إلا ما قام الدليل على خروجه، والعام المخصوص حجة في غير ما خصّ منه ا هـ. والنية بالتشديد مصدر، أو اسم مصدر. لغة: القصد. وشرعاً: وهو المراد هنا، خلافاً لبعض المحققين قصد الشيء مقترناً بفعله إلا في الصوم، والزكاة للعسر، فإن تراخى الفعل سمي عزماً، ثم هي بالجمع في هذه الرواية عند الشيخين، قال الحافظ السيوطي في التوشيح: في معظم الروايات بالنية مفرداً قيل: ووجهه أن محلها القلب، وهو متحد فناسب إفرادها بخلاف الأعمال، فإنها متعلقة بالظواهر فناسب جمعها ا هـ. وهذه حكمة للإفراد وإلا فهو الأصل، لأنها مصدر، وجمعت في هذه الرواية باعتبار أنواعها من الوجوب تارة وغيره أخرى (وإنما لكل امرىء ما نوى) الجملة السابقة لبيان أن الأعمال لا يعتد بها شرعاً إلا بالنية الموجدة لها، وهذه الجملة لبيان أن جزاء العامل على عمله بحسب نيته من خير، أو شر، وبيان أن العمل لا يجزىء إلا إن عينت نيته، قلت فتختص حينئذ بما يعتبر في نيته التعيين من نحو صلاة الفرض، والنفل المرتب، أو تعم مطلق العبادة المعتبر فيها النية ويراد أن الذي له من عمله الموجود شرعاً بالنية، هو ما قصده به من وجه الله سبحانه، فيثاب، أو الرياء للعباد فيمنع الثواب، وقيل: مفاد هذه الجملة امتناع النيابة في النية الشامل لها الجملة الأولى، وصحة نية الولي عن الصبي، والأجير عن المحجوج عنه لمعنى يخصه، هو عدم تأهل المنوي عنه لها فيهما، وقيل: هذه الجملة مؤكدة للأولى تنبيهاً على سر الإخلاص، وفيه أن تنبيهها على ذلك، يمنع إطلاق كونها مؤكدة، فعلم سر تأخير هذه الجملة، وأنهما متغايرتان، وأنه لولا تعقيب تلك بهذه،

فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجرَتُهُ إلى اللَّهِ وَرسولِهِ، .....

لأوهمت تلك صحة النية بلا تعيين، وأنه يلزمها الثواب و«ما» في ما نوى إما موصولة، أو موصوفة، أو مصدرية أي ما يحصل لكل امرىء أي: إنسان إلا الذي نواه، أو شيء نواه، أو منويه، والقصر في هذه الجملة عكسه في الأولى أي: قصر المسند في المسند إليه «لطيفة» قد لمح العلامة تاج الدين السبكي إلى معنى هذه الجملة بقوله في مدح المصنف نفع الله بهما:

لقيت خيراً يا نوى ... ووقيت من ألم النوى
فلقد نشا بك عالم ... لله أخلص ما نوى
وعلى سواه فضله ... فضل الحبوب على النوى

(فمن كانت هجرته) هو تفصيل لبعض الإجمال فيما قبله، والتقدير: إذا تقرر أن لكل امرىء منويه، من طاعة، وغيرها، فلا بد من مثال يجمع الأعمال كلها، أمرها ونهيها، وذلك الهجرة إذ هي منضمة لذلك: أما الكف عن المنهي فظاهر، ومن ثم قال ﷺ: «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه» وإما الأمر فلأنه لا يتم بل لا يمكن الإتيان به إلا بهجره دواعي النفس، والهوى، ولتضمن الهجرة هذا الأمر العام آثر ﷺ ذكرها مفرداً لها بالفاء الداخلة على الجزاء إن جعلت من شرطية أو الخبر إن جعلت موصولة لمشابهة الموصول للشرط في العموم، أو تضمنه له. والهجرة لغة: الترك. وشرعاً: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة، ووجوبها باق، وخبر: «لا هجرة بعد الفتح» المراد لا هجرة بعد فتح مكة منها لأنها صارت دار الإسلام. وحقيقتها مفارقة ما يكرهه الله إلى غيره للحديث المذكور وكانت أول الإسلام إما من مكة إلى الحبشة، أو منها، ومن غيرها إلى المدينة، والمراد بها هنا مفارقة الوطن إلى غيره، سواء مكة، وغيرها، ولا يضر في التعميم، كون الحديث له سبب خاص كما سيأتي بيانه؛ لأن صورة السبب لا تخصص لكنها داخلة قطعاً **(إلى الله ورسوله)** أي: قصداً ونية، فهو كناية عن الإخلاص، والظرف هنا، وفيما يأتي متعلق بهجرة، إن جعلت كان تامة، أو بمحذوف هو خبرها إن قدرت ناقصة **(فهجرته إلى الله ورسوله)** ثواباً، وخيراً، فالجزاء كناية عن شرف الهجرة وكونها بمكانة عنده تعالى، أو عن كونها مقبولة مرضية، فلا اتحاد بين الشرط والجزاء، لأنهما وإن اتحدا لفظاً اختلفا معنى، وهو كاف في اشتراط تغاير الجزاء، والشرط، والمبتدأ، والخبر، وذكرت وجوهاً أخر لهذا التكرار في شرح الأذكار، والمراد بكان هنا وفيما يأتي أصل الكون لا بالنظر لزمن مخصوص، أو وضعها الأصلي من المضي

وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُها فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَر إِلَيْهِ» . . . . . .

أو هنا من الاستقبال، لوقوعها في حيز الشرط، وهو يخلص الماضي للاستقبال ويقاس به الآخر للإجماع على استواء الأزمنة في الحكم التكليفي إلا لمانع **(ومن كانت هجرته لدنيا)** اللام للتعليل، أو بمعنى إلى لقوله فهجرته إلى ما هاجر إليه، واستظهر الأول، وحكمة التغاير في التعبير هنا باللام وثمة بإلى إفادة أن من كانت هجرته لأجل تحصيل ذلك، كان هو نهاية هجرته لا يحصل له غيره. والدنيا بضم أولها وحكي كسره جمعها دني، من الدنو أي: القرب لسبقها على الآخرة أو لدنوها إلى الزوال. قال المصنف: الأظهر أنها كل المخلوقات من الجواهر، والأعراض الموجودة قبل الدار الآخرة وقد تطلق على كل جزء منها مجازاً، ثم المراد منها عرضها، ومتاعها، فالتعبير بها مجاز مرسل من تسمية الشيء باسم محله كقوله تعالى: ﴿فليدع ناديه﴾[1] **(يصيبها)** حال مقدرة أي: قاصداً إصابتها، وفي ذكر المصيبة عند ذكر الدنيا لطيفة ونصيحة **(أو)** كانت هجرته لأجل **(امرأة ينكحها)** أي: يتزوجها كما في رواية، من باب عطف الخاص على العام، إشعاراً بأن النساء أعظم ضرراً قال ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء» وتنبيهاً على سبب الحديث، وإن كان لا يخصص كما تقدم، وسببه كما في التوشيح للحافظ السيوطي ما رواه سعيد بن منصور في سننه بسند على شرطهما عن ابن مسعود قال: من هاجر يبتغي شيئاً فإنما له مثل أجر رجل هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فقيل له: مهاجر أم قيس. وفي فتح الإله: السبب ما رواه الطبراني بسند رجاله ثقات عن ابن مسعود قال: «كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر، فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر أم قيس» قيل واسمها فتيلة[2] بوزن قبيلة، ولم يعين اسمه ستراً عليه، وإن كان ما فعله مباحاً لما يأتي، وعلى هذا فذكر الدنيا، إما زيادة على السبب تحذيراً من قصدها، أو لأن أم قيس انضم لجمالها المال فقصدهما مهاجرها، أو لأن السبب قصده نكاحها، وقصد غيره دنيا **(فهجرته إلى ما هاجر إليه)** الظرف متعلق بمحذوف خبر المبتدأ ويصح تعلقه بنفس المبتدأ، فيكون خبره محذوفاً، أي فهجرته قبيحة إذ ليست من الله في شيء وذلك حظه، ولا نصيب له في الآخرة. وإيراد الموصول لإفادة التحقير وذم فاعل ما ذكر كما يشعر به السياق مع كون مطلوبه مباحاً، لأنه أظهر قصد الهجرة إلى الله وأبطن خلافه، وهذا ذميم، والحكمة في

(١) سورة العلق، الآية: ١٧.

(٢) الذي في الشبرخيتي: قيلة بفتح القاف وسكون المثناة التحتية.

مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ[١] رَوَاهُ . . . . . .

اتحاد الشرط، والجزاء لفظاً في الأولى التبرك بذكر الله، ورسوله، والتعظيم لهما بتكراره، وبكونه أبلغ في الهجرة إليهما إذ من سعى لخدمة ملك تعظيماً له، أجزل عطاء ممن سعى لينال كسرة من مأدبة، وتركه في الثانية إظهار عدم الاحتفال بأمرهما، والتنبيه على أن العدول عن ذكرهما أبلغ في الزجر عن قصدهما، فكأنه قال: إلى ما هاجر إليه، وهو حقير مهين لا يجدي، وأيضاً فأعراض الدنيا لا تنحصر فأتى بما يشملها، وهو ما هاجر إليه بخلاف الهجرة إلى الله، ورسوله، فإنه لا تعدد فيها فأعيدا بلفظهما تنبيهاً على ذلك، وقال أرباب الإشارات من العارفين: «إنما الأعمال بالنيات» يتعلق بما وقع في القلوب من أنوار الغيوب. والنية جمع الهم في تنفيذ العمل للمعمول له، وألا يسنح في السر ذكر غيره، وللناس فيما يعشقون مذاهب: فنية العوام في طلب الأعراض، مع نسيان الفضل، ونية الجهال التحصن عن سوء القضاء، ونزول البلاء، ونية أهل النفاق التزين عند الله، وعند الناس، ونية العلماء إقامة الطاعات لحرمة ناصبها، لا لحرمتها، ونية أهل التصوف، ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات، ونية أهل الحقيقة ربوبية تولد عبودية[٢] «وإنما لكل امرىء ما نوى» من مطالب السعداء، وهي الخلاص عن الدركات السفلى والفوز بالدرجات العليا، وهي المعرفة، والتوحيد، والعلم، والطاعة، والأخلاق المحمودة، وجذبات الحق، والفناء عن أنانيته، والبقاء بهويته، أو من مقاصد الأشقياء، وهي ما يبعد عن الحق «فمن كانت هجرته» أي خروجه من مقامه الذي هو فيه، سواء كان استعداده الذي جبل عليه، أو منزلاً من منازل النفس «إلى الله» لتحصيل مراضيه «ورسوله» باتباع أمره، وأخلاقه «فهجرته إلى الله ورسوله» فتخرجهم العناية الإلهية من ظلمات الحدوث، والفناء إلى نور الشهود، والبقاء «ومن كانت هجرته إلى دنيا» أي لتحصيل شهوة الحرص على المال، والجاه، والخيلاء، وغيرها، فيبقى مهجوراً عن الحق في أوطان الغربة، له نار الفرقة، نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، لا نار الجحيم التي لا تحرق إلا الجلد ولا تخلص إلى القلب، انتهى كلامهم، نقله الكازروني في شرح الأربعين للمصنف (متفق عليه) ثم فسره بقوله رواه إلى آخره، وكذا

(١) أخرجه البخاري في بدء الوحي وفي الإيمان (باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرىء ما نوى) (١/ ٧ و١٥).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، (الحديث: ١٥٥).

(٢) عبارة العلقمي نقلاً عن الطيبي، ونية أهل الحقيقة في ربوبية تولدت عن عبودية. ش.

إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ: أبو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبه الْجُعْفِيُّ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ

رواه أبو داود والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو عوانة، وابن حبان في صحيحه، وابن خزيمة، وابن الجارود، والطحاوي في شرح معاني الآثار، والبيهقي في السنن، ووهم ابن دحية في زعمه، أن مالكاً أخرجه في الموطأ كذا في شرح عمدة الأحكام للقلقشندي ومن خطه نقلت (**رواه إماما المحدثين**) بإثبات ألف التثنية خطاً، وحذفها لفظاً، لالتقاء الساكنين أي: المقتدى بهما ورعاً، وزهداً، واجتهاداً في تخريج الصحيح وإيداعه دون غيره كتابيهما، حتى ائتم بهما في ذلك الأئمة الذين حذوا حذوهما (**أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة**) بضم الميم، وكسرها (**بن بردزبة**) بموحدة مفتوحة فراء ساكنة، فمهملة مكسورة بعدها زاي ساكنة، فموحدة فهاء تأنيث، وهو بالعربية الزراع. قال في فتح الباري: كان بردزبة المذكور مجوسياً، وكان في بخارى وال يقال له اليمان الجعفي، فأسلم المغيرة بن بردزبة على يديه، فمن ثم قيل للبخاري الجعفي، وأما إبراهيم بن المغيرة، فلم نقف على شيء من أحواله، والظاهر أنه لم ينظر في العلم، وأما إسماعيل، فذكر له ابنه ترجمة في تاريخه وقال: إنه سمع من مالك وحماد بن زيد وابن المبارك، وذكره كذلك ابن حبان في الطبقة الرابعة من ثقاته، وزاد: روى عنه العراقيون ا هـ. (**الجعفي**) أي: مولاهم لما ذكر من أن جده المغيرة أسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي، فنسب إليه ولاء، فأشار المصنف إلى أنه يقدم النسب إلى القبيلة، ولو ولاء على النسب إلى البلاد عند الجمع، وعبارة التهذيب للمصنف، إذا جمع بين النسب إلى القبيلة والبلد قدم النسب إلى القبيلة. انتهت (**البخاري**) ولد ثالث عشر شوال سنة ١٩٤ أربع وتسعين، ومائة، وكتب عن ابن حنبل، ويحيى بن معين وخلائق يزيدون على ألف، وروى عنه مسلم خارج صحيحه، وأبو زرعة، والترمذي، وابن خزيمة، والنسائي، ومناقبه جمة ذكرت جملة منها في شرح الأذكار، **توفي ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ ست وخمسين، ومائتين، ودفن بخرتنك**[1] قرية على فرسخين من سمرقند، **ومن مناقبه ما حكي أنه عمي صبياً فرأى** في نومه إبراهيم الخليل على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام، فتفل في عينيه أو دعا له، فأبصر، فمن ثم لم يقرأ كتابه في كرب إلا فرج. ثم الحديث المذكور في سبعة مواضع من

---

(١) بكسر فسكون ففتح فسكون.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي كِتَابَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ .....

صحيح البخاري (**وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري**) نسبة إلى قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، قبيلة كبيرة، وقشير أيضاً بطن من أسلم، منهم سلمة بن الأكوع رضي الله عنه (**النيسابوري**) نسبة إلى نيسابور، أحسن مدن خراسان، وأجمعها للخيرات. قال الأصفهاني في لب الألباب: قيل لها ذلك لأن سابور لما رآها قال يصلح أن يكون ها هنا مدينة، وكانت قصباً فأمر بقطع القصب وأن تبنى مدينة، فقيل نيسابور، والنيّ القصب ا هـ. ولد الإمام مسلم سنة ٢٠٤ أربع ومائتين، ومات في رجب سنة ٢٦١ إحدى وستين ومائتين، وأخذ عن أحمد وحرملة، وخلائق، روى عنه جماعة منهم من هو في درجته، كأبي حاتم الرازي، والترمذي، فروى عنه حديثاً واحداً، وابن خزيمة وخلائق (**في كتابيهما**) المشهورين بالصحيحين، المعروفين بذلك كنار على علم (**اللذين**) بلامين، وفتح الذال المعجمة مثنى الذي وكتب بلامين، فرقا بينه وبين الذين الجمع (**هما أصح الكتب**) بلا شك ولا مرية، كما أطبق عليه من بعدهما لا سيما المحدثون، حيث جعلوا الصحيح سبعة أقسام، أعلاها ما خرجاه، فما انفرد به البخاري فما انفرد به مسلم، فما كان على شرطهما، فما كان على شرط البخاري، فما كان على شرط مسلم، فما صحيحه معتبر وسلم من المعارض، وقول الشافعي: لا أعلم كتاباً بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك، إنما كان قبل ظهورهما، فلما ظهرا كانا بذلك أحق، والجمهور على أن ما أسنده البخاري في صحيحه دون التراجم، والتعاليق، وأقوال الصحابة والتابعين أصح مما في مسلم، لأنه كان أعلم منه بالفن اتفاقاً، مع كون مسلم تلميذه وخريجه، ومن ثم قال الدارقطني: لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء، هذا وإن لم يلزم منه أرجحية المصنف[1] إلا أنها الأصل، قال الحافظ ابن حجر في نكته على كتاب ابن الصلاح بعد ذكر نحو ما ذكرنا: هذا من حيث الجملة، أما من حيث التفصيل فيترجح كتاب البخاري على كتاب مسلم بأن الإسناد الصحيح مداره على اتصاله وعدالة الرواة، وكتاب البخاري أعدل رواة وأشد اتصالاً، وبيانه إن الذين انفرد لهم بالإخراج دون مسلم، أربعمائة وخمسة وثلاثون رجلاً، المتكلم فيه بالضعف منهم نحو الثمانين، والذين انفرد مسلم بهم ستمائة وعشرون رجلاً، المتكلم فيهم بالضعف منهم مائة وستون رجلاً، ولا شك أن من سلم من التكلم فيه رأساً أقوى ممن تكلم فيه وإن لم يعول على ما تكلم به فيه، على أن المتكلم فيهم في

(١) بفتح النون المشددة. ع.

الْمُصَنَّفَةِ.

٢ ـ وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ .....

البخاري لم يكثر من تخريج أحاديثهم، بخلاف مسلم، وأيضاً فأكثرهم شيوخه الذين هو أعرف بهم من غيره، لكونه لقيهم وخبرهم، وخبر حديثهم، وأما المتكلم فيهم في مسلم فأكثرهم من المتقدمين الذين لم يخبرهم، وأيضاً فالبخاري غالباً إنما يخرج للمتكلم فيه في المتابعات، والشواهد بخلاف مسلم، وأما ما يتعلق بالاتصال فمسلم كان مذهبه كل نقل فيه الإجماع في أول صحيحه، أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن، والمعنعن عنه، وإن لم يثبت اجتماعهما، والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما، ولو مرة واحدة، ومن ثم قال النووي: وهذا المذهب مما يرجح به كتاب البخاري قال: وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله بهذا المذهب في صحيحه لكونه يجمع طرقاً كثيرة يبعد معها وجود هذا الحكم الذي جوزه ا هـ وجمعه لتلك الطرق هو الغالب، وفيما لم يجمع فيه طرقاً جلالته قاضية بأنه إنما جرى على الأحوط من ثبوت الاتصال انتهى[1] ملخصاً مع يسير زيادة. وقوله (المصنفة) اقتفى به أثر الإمام الشافعي رضي الله عنه في قوله: بعد كتاب الله، ليحترز بذلك عنه أيضاً.

٢ ـ (وعن أم المؤمنين) أي: في الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح، دون نحو النظر، والخلوة، وكذا سائر أمهات المؤمنين، وهو ﷺ أب للمؤمنين في الرأفة والرحمة، والمراد من نفي أبوته في الآية أبوة النسب والتبني (أم عبد الله) كناها ﷺ بابن اختها أسماء «عبد الله بن الزبير» وقيل: بسقط لها منه، واستبعد (عائشة) الصديقة بنت أبي بكر الصديق عبد الله، بن أبي قحافة عثمان (رضي الله عنها) وعن أبيها وجدها، تزوجها ﷺ بمكة، وهي بنت ست سنين، بعد تزوجه بسودة بشهر، وقبل الهجرة بثلاث سنين، ودخل بها في شوال منصرفه[2] من بدر سنة ثنتين من الهجرة وهي بنت تسع سنين، وتوفي ﷺ وهي بنت ثماني عشرة سنة، وعاشت بعده ﷺ أربعين سنة وتوفيت سنة سبع، أو ثمان وخمسين، لثلاث عشرة بقيت من رمضان بعد الوتر، وصلى عليها أبو هريرة لإمارته على المدينة حينئذ من قبل مروان، روي

---

(١) أي كلام الحافظ بن حجر.

(٢) بضم الميم وفتح الراء أي زمان انصرافه.

الْكَعْبَةَ فَإِذَا كانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ»، قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِم وَفِيهِم أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟

لها ألفا حديث ومائتان وعشرة، وقيل ألف وعشرة، اتفقا على مائة وأربعة وسبعين، وانفرد البخاري بأربعة وستين، ومسلم بثمانية وستين (**قالت: قال رسول الله ﷺ: يغزو جيش الكعبة**) في رواية مسلم: عبث رسول الله ﷺ في منامه، فقلنا له: صنعت شيئاً لم تكن تفعله، قال: العجب أن أناساً من أمتي يؤمون هذا البيت لرجل من قريش. وزاد في رواية أخرى: أن أم سلمة قالت: ذلك أيام ابن الزبير، وفي أخرى: أن عبد الله بن صفوان أحد رواة الحديث عن أم سلمة قال: والله ما هو هذا الجيش. قال القرطبي: وقد ظهر ما قال فإن الجيش المرسل إلى ابن الزبير لم يخسف به اهـ قال العاقولي: والأولى إجراء الحديث على إطلاقه وعدم تقييده بأحد، والكعبة مأخوذة من كعبته ربعته، والكعبة كل بيت مربع. وكذا في القاموس، وفي كلامهم إن إبراهيم بنى الكعبة مربعة، ولا ينافيه اختلاف بعدما بين أركانها لأنه قليل لا ينافي التربيع، وهذا أعني كون سبب تسميتها كعبة تربيعها أوضح من جعل سببها ارتفاعها كما سمي كعب الرجل بذلك لارتفاعه وأصوب من جعله استدارتها إلا أن يريد قائله بالاستدارة التربيع مجازاً، أو يكون أخذ الاستدارة في الكعب سبباً لتسميته، لكنه مخالف لكلام أئمة اللغة (**فإذا كانوا ببيداء**) في رواية مسلم بالبيداء قال القرطبي: والبيداء أرض ملساء لا شيء فيها. وفي الصحاح: البيداء المفازة والجمع بيد، وهل هي بيداء المدينة أو لا؟ فيه خلاف (**من الأرض**) في محل الصفة لبيداء (**يخسف بأولهم وآخرهم**) زاد الترمذي في حديث ضعيف ولم ينج أوسطهم، وزاد مسلم في حديث حفصة: يخسف بأوسطهم ثم ينادي أولهم آخرهم، ثم يخسف بهم، فلا يبقى إلا الشريد الذي يخبر عنهم، واستغنى بهذا عن تكلف الجواب عن حكم الأوسط، بأن العرف يقضي بدخوله فيمن هلك ولكونه آخراً بالنسبة للأول، وأولاً بالنسبة للأخير فيدخل (**قالت**) عائشة متعجبة من وقوع العذاب على من لا إرادة له في القتال الذي هو سبب العقوبة (**قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم**) أي: بجملتهم (**وفيهم أسواقهم**) كذا للبخاري بالمهملة والقاف جمع والمعنى أهل أسواقهم أو السوقة منهم (**و**) فيهم (**من ليس منهم**) أي: ممن خرج بقصد القتال، وإنما وافقهم في صحبة الطريق (**قال**) ﷺ مجيباً عما سألت عنه بأن العذاب يقع عاماً لحضور آجالهم، ثم يبعثون على نياتهم. وقد روى الشيخان عن ابن عمر مرفوعاً رضي الله عنهما: «إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على

قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتهم» **مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ**[١].

٣ ــ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قَالَت قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلكِنْ

نياتهم» **(يخسف بأولهم وآخرهم)** أي: بجملة القوم تابعهم ومتبوعهم لشؤم الأشرار **(ثم يبعثون)** ويعاملون عند الحساب **(على نيتهم)** فيعامل كل بقصده من الخير، أو الشر. وفي الحديث أن من كثر سواد قوم في المعصية مختاراً أن العقوبة تلزمه معهم، وفيه إن الأعمال تعتبر بنية العامل، وفيه التحذير من مصاحبة أهل الظلم، ومجالستهم، وتكثير سوادهم إلا لمن اضطر إلى ذلك **(متفق عليه)** ورواه أيضاً غيرهما **(وهذا)** المذكور **(لفظ البخاري)** ولمسلم ألفاظ وهي بنحو ما ذكر، فمن ألفاظه. فقلنا: إن الطريق تجمع الناس. قال: «نعم فيهم المستنصر لذلك» أي للمقاتلة «والمجبور» بالجيم والموحدة أي المكره «وابن السبيل» أي سالك الطريق معهم وليس منهم. فقال «يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتى، يبعثهم الله على نياتهم».

٣ ــ **(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: لاهجرة)** أي: من مكة **(بعد الفتح**[١]**)** أي: فتحها. وجاء في حديث للبخاري مرفوعاً: «لا هجرة بعد فتح مكة» وكان في رمضان سنة ثمان من الهجرة، وذلك أن الهجرة أي: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام، كانت واجبة على من بمكة، فيجب على من أسلم بها أن يهاجر منها إلى المدينة، لكونها كانت دار كفر. فلما فتحت صارت دار إسلام، أما الهجرة من المواضع التي لا يتأتى إقامة أمر الدين فيها، فهي واجبة اتفاقاً، وعلى ذلك يحمل حديث: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار». قال الخطابي: كانت الهجرة على معنيين: أحدهما؛ إنهم إذا أسلموا، وأقاموا بين قومهم أوذوا، فأمروا بالهجرة ليسلم لهم دينهم، ويزول عنهم الأذى. والآخر؛ الهجرة من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: ما ذكر في الأسواق (٤/٢٨٤).
وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت (الحديث: ٨).

(٢) قال العلماء: الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة وأولوا هذا الحديث تأويلين: أحدهما، لا هجرة بعد فتح مكة لأنها صارت دار إسلام فلا يتصور منها الهجرة، والثاني وهو الأصح، أن الهجرة التي بها يمتاز أهلها امتيازاً ظاهراً انقطعت بفتح مكة ومضت لأهلها الذين هاجروا قبل فتحها، لأن الإسلام قوي وعز بها عزاً ظاهراً. م.

obeikandl.com

جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَمَعْنَاهُ: لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ (١).

مكة إلى المدينة؛ لأن أهل الدين بالمدينة، كانوا قليلين ضعيفين، فكان الواجب على من أسلم، أن يهاجر إلى رسول الله ﷺ إن حدث حادث استعان بهم في ذلك، فلما فتحت مكة، استغنى عن ذلك إذ كان معظم الخوف من أهلها، فأمر المسلمون أن يقيموا في أوطانهم، ويكونوا على نية الجهاد، مستعدين لأن ينفروا إذا استنفروا، قال المصنف: يتضمن الحديث على هذا القول معجزة لرسول الله ﷺ، وهي أن مكة تبقى دار إسلام لا يتصور منها الهجرة، قال: وقيل معنى الحديث لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضل الهجرة قبل الفتح، قال تعالى: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل﴾ (٢) الآية ا هـ. **(ولكن جهاد ونية)** قال الطيبي: كلمة لكن، تقتضي مخالفة ما بعدها لما قبلها، أي المفارقة عن الأوطان المسماة بالهجرة المطلقة انقطعت، لكن المفارقة بسبب الجهاد باقية مدى الدهر، وكذا المفارقة بسبب نية خالصة لله تعالى كطلب العلم، والفرار بدينه، ونحوه، وقال المصنف: تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بالفتح، ولكن حصلوه بالجهاد، والنية **(وإذا استنفرتم)** أي: طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد، ويحتمل العموم أي: إذا استنفرتم إلى الجهاد، ونحوه **(فانفروا)** بكسر الفاء على الأفصح، ويجوز ضمها. وبالأول جاء القرآن: أي: اخرجوا **(متفق عليه)** ورواه أبو داود وروى بعضه الإمام أحمد وابن حبان وأبو عوانة، والدارمي وابن الجارود، وقال الترمذي: إنه حسن صحيح. نقله العز بن فهد في الأربعين التي خرجها في الجهاد **(ومعناه لا هجرة من مكة)** أي: بعد الفتح واجبة: لأنها إنما وجبت منها أولاً لكونها كانت داراً للكفر، وقد زال بفتحها، فلا يجب منها **(لأنها صارت دار إسلام)** أو معناه كما يؤخذ من كلام الخطابي: لا هجرة إلى المدينة واجبة على من آمن،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد، باب: لا هجرة بعد الفتح (الحديث: ٢٩١٢) وهو عن ابن عباس بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه (الحديث: ٨٦).

وفي البخاري في الجهاد باب وجوب النفير وباب (فضل الجهاد) وباب (لا هجرة بعد الفتح) وباب (إثم الغادر والفاجر ١٧٨/٧).

وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكه وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشدٌ على الدوام، (الحديث: ٤٤٥).

(٢) سورة الحديد، الآية: ١٠.

٤ ــ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيَاً

وأمن على دينه بعد الفتح. لأنها إنما وجبت أولاً لكون المسلمين بالمدينة يومئذ كانوا قليلين، فكان الواجب على من أسلم الهجرة إلى رسول الله ﷺ إعانة له، واستغني عن ذلك بعد فتح مكة؛ لأن معظم الخوف كان من أهلها.

٤ ــ **(وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري)** الخزرجي السلمي بفتح اللام لنسبته إلى سلمة بن سعد. روي عنه أنه قال: غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، ولم أشهد بدراً، ولا أحداً، منعني أبي، فلما قتل أبي لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة قط. وعنه قال: أنا وأبي وخالي من أصحاب العقبة وكان أبوه يومئذ أحد النقباء، وكان جابر من أصغر الصحابة سناً، وكان من ساداتهم وفضلائهم المتحفين بحب رسول الله ﷺ، روي له عن رسول الله ﷺ ألف وخمسمائة وأربعون حديثاً اتفقا منها على ستين، وانفرد البخاري بستة عشر، ومسلم بمائة وستة وعشرين، توفي بالمدينة بعد أن كف بصره سنة ثلاث وسبعين وهو ابن أربع وتسعين سنة، وصلى عليه أبان بن عثمان وكان والي المدينة وجابر آخر الصحابة موتاً بالمدينة **(رضي الله عنهما)** أشار إلى أنه ينبغي لكل من ذكر صحابياً أبوه صحابي، أي وقد ذكره، أن يقول رضي الله عنهما **(قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة)** هي غزوة تبوك كما صرحت به رواية البخاري الآتية، وفي النهاية، غزا يغزو غزواً، فهو غاز، والغزوة المرة من الغزو والاسم الغزاة أي: بفتح الغين، وجمع الغازي غزاة بضمها. وغزى، وغزي، وغزاء كقضاة، وفسق، وحجيج وفساق ا هـ. **(فقال: إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً)** أي: سيراً أو في مكان سير، فهو مصدر ميمي أو اسم مكان **(ولا قطعتم وادياً)** فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله﴾[1] إلى قوله: ﴿ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾[2] **(إلا كانوا معكم)** أي: شركوكم في الأجر، كما في الرواية الثانية: «وكان لهم مثل أجركم مضاعفاً» لصحة نيتهم في مباشرة كل ما باشره إخوانهم المجاهدون **(حبهم)**

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٠.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢١.

إلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُم الْمَرَضُ. وفي رِوَايَةٍ: إلاَّ شَرِكُوكُمْ فِي الأَجْرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ، قالَ: «رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إنَّ أَقْوَاماً خَلْفَنَا بالْمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً ....

أي: منعهم (**المرض**) فلصحة النية أعطاهم الله مثل أجر المباشر. كذا في المفهم (**وفي رواية إلا شركوكم**) بكسر الراء (**في الأجر**) بدل قوله: إلا كانوا معكم. قال العاقولي في شرح المصابيح: هذا دليل على أنهم شركاء في الأجر وعلى التساوي أيضاً، لأنه إذا قال الرجل لصاحبه، هذا لي ولك: حمل على المساواة، ولذلك تجعل الدار بينهما نصفين إلا أنه يستدل بقوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون﴾[1] الآية على ترجح جانب الغازي على جانب القاعد، فيحمل ذلك على القاعد من غير عذر، والتساوي المفهوم من الحديث على القاعد بعذر، فلا معارضة بين الآية والحديث. وسيأتي زيادة تحقيق في هذا المقام (**رواه مسلم، ورواه البخاري عن أنس**) عدل المصنف عن قوله: متفق عليه، مع أنهما روياه، لكن باختلاف يسير في لفظه، وذلك الاختلاف لا يضر في إطلاق الاتفاق، لاختلاف صحابي الحديث عندهما. وقد اختلف في مثل ذلك، هل هو مما اتفقا عليه، وبه قال الجوزي، وقال جمهور المحدثين: لا يطلق اتفاقهما إلا على ما اتفقا على إخراج إسناده، ومتنه معاً. نقله الحافظ ابن حجر في نكته على كتاب ابن الصلاح (**قال رجعنا عن غزوة تبوك**) بفتح الفوقية، وهي في طرف الشام من جهة القبلة، بينها وبين المدينة النبوية نحو أربع عشرة مرحلة، وكانت غزوته ﷺ تبوك في سنة تسع من الهجرة وهي آخر غزواته، قال الأزهري: أقام ﷺ بتبوك بضعة عشر يوماً. والمشهور ترك صرف تبوك للتأنيث، والعلمية، وفي رواية في صحيح البخاري في حديث كعب بن مالك، أي الآتي في باب التوبة: «لم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوكاً» بالصرف في جميع النسخ باعتبار إرادة الموضع (**مع النبي ﷺ**) أي: صحبته (**فقال: إن أقواماً**) أي: رجالاً: بدليل الرواية السابقة، ولأن القوم مختص بالرجال، قال تعالى: ﴿لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم، ولا نساء من نساء﴾[2] الآية، وقال الشاعر: أقوم آل حصن أم نساء. (**خلفنا**) بسكون اللام أي: وراءنا، وفي نسخة بتشديدها من التخليف أي: خلفنا خلفاً (**بالمدينة**) علم بالغلبة على دار هجرته ﷺ (**ما سلكنا شعباً**) بكسر الشين المعجمة. أي الطريق في الجبل كما قاله ابن

(١) سورة النساء، الآية: ٩٥.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١١.

وَلَا وَادِياً إلّا وَهُمْ مَعَنَا، حَبَسَهُم الْعُذْرُ»(١).

٥ ــ وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الأَخْنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُوَ وأَبُوهُ وَجَدُّهُ صَحَابِيُّونَ، قَالَ: كانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ في المَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ: واللَّهِ مَا إِيَّاك أَرَدْتُ فَخَاصَمْتُه إِلَى رَسُولِ

السكيت، وقيل: **الفرجة النافذة** بين الجبلين **(ولا وادياً)** هو الموضع الذي يسيل فيه الماء كذا في مفردات الراغب **(إلا وهم معنا)** بفتح العين، والجملة حالية **(حبسهم العذر)** استئناف بياني جواباً عن السؤال المقدر من حصول مثل ثواب المجاهد لهم مع قعودهم، وقد جاء السؤال مصرحاً به في رواية أبي داود عن أنس ولفظها: أن النبي ﷺ قال: «لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم» قالوا: «يا رسول الله وكيف يكونون معنا، وهم بالمدينة»؟ قال ﷺ: «حبسهم العذر» والعذر بضم المهملة، وصف يعرض للمكلف يناسب التسهيل عليه.

٥ ــ **(وعن أبي يزيد معن)** بفتح الميم، وسكون المهملة آخره نون **(بن يزيد بن الأخنس)** بمعجمة فنون فمهملة **(رضي الله عنهم)** أتى بضمير الجمع، وعلل الإتيان به كذلك بقوله: **(هو وأبوه وجده صحابيون)** أي: وما كان كذلك فينبغي أن يؤتى عند ذكرهم بالترضي عليهم بصيغة الجمع. والصحابي على الصحيح، من اجتمع بالنبي ﷺ حال حياته مؤمناً به، ولو لحظة، ومات على الإيمان. قيل وقد شهدت الثلاثة بدراً، قال الكرماني: ولم يتفق ذلك لغيرهم، وقيل لم يشهدها معن، نزل معن الكوفة، ثم مصر، ثم الشام، وقتل بمرج راهط سنة أربع وستين في دولة مروان. ذكره ابن الجوزي في التلقيح فيمن له عن رسول الله ﷺ خمسة أحاديث، وقال: قال البرقي له حديثان اهـ. انفرد البخاري بالرواية عنه عن مسلم للحديث الآتي وروى عنه أبو داود **(قال)** أي: معن من جملة حديث **(كان أبي)** الأولى «وكان أبي» بالواو تنبيهاً على أنه بعض حديث **(يزيد)** بالرفع عطف بيان لأبي أو بدل منه **(أخرج دنانير يتصدق بها)** ظاهره صدقة تطوع **(فوضعها عند رجل في المسجد)** أي: وأذن له أن يتصدق بها على المحتاج إليها **(فجئت)** الرجل **(فأخذتها)** أي: باختيار منه **(فأتيته)** أي: أبي **(بها)** أي: مصاحباً لها **(فقال والله ما إياك أردت)** بهذه الدنانير المتصدق

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: نزول النبي ﷺ الحجر، ٩٦/٨.
وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر (الحديث: ١٥٩).

اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ(١).

٦ ــ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مَالِكِ بْنِ أُهَيْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ الْقُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحَدِ الْعَشَرَةِ الْمَشْهُودِ

بها **(فخاصمته)** منتهياً **(إلى رسول الله ﷺ فقال) ﷺ (لك ما نويت)** أي: ثوابه **(يا يزيد)** لأنك نويت التصدق بها على محتاج، وابنك محتاج وإن لم تنوه **(ولك ما أخذت يا معن)** لكونك قبضتها قبضاً صحيحاً **(رواه البخاري)**.

٦ ــ **(وعن أبي إسحاق سعد ابن أبي وقاص)** بتشديد القاف آخره مهملة **(مالك)** بالجر على العطف على أبي، أو بدلاً منه، ويجوز قطعه عنه مرفوعاً بتقدير هو، ومنصوباً بتقدير أعني **(بن أهيب)** بضم الهمزة، وفتح الهاء، وسكون التحتية **(بن عبد مناف)** بفتح الميم **(بن زهرة)** بضم الزاي **(بن كلاب)** بكسر الكاف. يحتمل أن يكون منقولاً عن جمع كلب، وأن يكون منقولاً عن مصدر كالب. وفي المواهب اللدنية سئل أعرابي: لم تسمون أبناءكم بشر الأسماء نحو كلب ذئب، وعبيدكم بأحسنها نحو مرزوق رباح فقال: إنا نسمي أبناءنا لأعدائنا وعبيدنا لأنفسنا يريد أن الأبناء عدة للأعداء، وسهام في نحورهم، فاختاروا لهم هذه الأسماء وكلاب هذا تجتمع فيه نسب أبي النبي ﷺ، وأمه. واسم كلاب، حكيم. وقيل: عروة **(بن مرة)** بضم الميم، وتشديد الراء **(بن كعب)** وهو أول من جمع يوم العروبة، كانت تجتمع إليه قريش في هذا اليوم فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي ﷺ ويعلمهم أنه من ولده، ويأمرهم باتباعه، والإيمان به **(بن لؤي)** بضم اللام، وفتح الهمزة، وتقدم ما يتعلق به أول الباب **(بن غالب القرشي الزهري رضي الله عنه)** أسلم سعد قديماً، وسبب إسلامه مذكور في شرح الأذكار، وكان من المهاجرين الأولين شهد بدراً، وما بعدها، وكان يقال له فارس الإسلام **(وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة)** رضي الله عنهم وقد جمع أسماءهم غير واحد كالحافظ زين الدين العراقي فقال:

وأفضل أصحاب النبي مكانة ومنزلة من بشروا بجنان
سعيد زبير سعد عثمان عامر علي ابن عوف طلحة العمران

وأحد الستة أصحاب الشورى كان يحرس النبي ﷺ في مغازيه، وجمع له النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: إذ تصدق على ابنه وهو لا يشعر (الحديث: ٣/٢٣١و٢٣٢).

لَهُمْ بِالجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلاَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ لِي أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ:

أبويه فقال: «فداك أبي وأمي أيها الغلام الحرور. اللهم سدد رميته وأجب دعوته». ثم قال لهم: هذا خالي فليأت كل رجل بخاله. وفي هذا المقام في شرح الأذكار بسط فراجعه ودعا له النبي ﷺ بالشفاء، من جرح كان به فشفي. وهو أول من أراق دماً في الإسلام وأول من رمى بسهم في سبيل الله وأخباره في الشجاعة والشدة في دين الله واتباع السنة، والزهد والورع وإجابة الدعوة، والصدق، والتواضع شهيرة، روي له عن النبي ﷺ مائتان وسبعون حديثاً. وفي التلقيح لابن الجوزي، مائتان وإحدى وسبعون حديثاً. وقال أبو نعيم: أسند مائة حديث ونيفاً سوى الطرق. وقال البرقي: الذي حفظ عنه نحو من سبعين حديثاً ا هـ. اتفقا على خمسة عشر حديثاً، وانفرد البخاري بخمسة عشر، ومسلم بثمانية عشر. توفي في قصره بالعقيق على سبعة أميال من المدينة، وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة وصلى عليه والي المدينة مروان بن الحكم، وأزواج النبي ﷺ، قيل: وكان آخر المهاجرين موتاً بالمدينة، ولما حضرته الوفاة دعا بخلق جيبة له فقال: كفنوني فيها فإني كنت لقيت المشركين فيها يوم بدر، وكنت أخبؤها لهذا اليوم. وكانت وفاته سنة ثمان، أو خمس وخمسين، وله بضع وستون أو سبعون، أو ثمانون، أو تسعون سنة **(قال: جاءني رسول الله ﷺ يعودني)** فيه عيادة الكبير أتباعه، ففيه التواضع ولين الجانب **(عام حجة الوداع)** سميت بذلك لأنه ﷺ ودعهم فيها، وهو بكسر الواو، ويجوز فتحها، وتسمى بحجة البلاغ، لأنه ﷺ قال لهم فيها: هل بلغت، وبحجة الإسلام، لأنها الحجة التي حج فيها المسلمون، وليس فيها مشرك **(من وجع اشتد بي)** وفي رواية لهما أشفيت منه على الموت، أي: قاربته وأشرفت عليه **(فقلت: يا رسول الله)** إني **(قد بلغ بي من الوجع ما ترى)** فيه جواز ذكر المريض ما يجده، لغرض صحيح، من نحو مداواة، أو دعاء صالح، أو وصية، أو استفتاء عن حالة، وكراهة ذلك محمولة على ما كان على وجه التسخط، ونحوه لكونه قادحاً في أجر مرضه **(وأنا ذو مال)** فيه دليل على إباحة جمع المال، لأن هذه الصيغة لا تستعمل في العرف إلا لمال كثير **(ولا يرثني)** من الولد، أو خواص الورثة، وإلا فقد كان له عصبة، وقيل معناه لا يرثني من أصحاب الفروض **(إلا ابنة لي)** اسمها عائشة، ولم يكن له إذ ذاك سواها، ثم جاء له بعد ذلك أولاد. وتعقب الحافظ ذلك في الفتح، ثم قال: والظاهر أن البنت المشار إليها هي أم الحكم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث، قال

فالشَّطْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لاَ، قُلْتُ: فالثُّلُثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كبيـر ، إِنَّكَ أَنْ تذر وَرَثَتَك أَغْنِيَـاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَـذَرَهُمْ عَالَـةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ؛ وإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً .....

الحافظ: ولم أر من حرر ذلك (**أفأتصدق بثلثي مالي**) يحتمل أنه أراد بالصدقة الوصية، ويحتمل أنه أراد الصدقة المنجزة، وحكمهما سواء عندنا وعند العلماء كافة، لا ينفذ منهما ما زاد على ثلث التركة، إلا برضى الوارث (**قال: لا. قلت: فالشطر**) أي: فالنصف بالرفع على الابتداء أي: أتصدق به، أو على أنه فاعل لفعل مقدر أي: أفيجوز الشطر؟ وقال في فتح الباري: هو بالنصب على تقدير فعل أي: أسمي، أو أعين الشطر. ثم قال: ويجوز الرفع (**قال لا قلت فالثلث**) بالرفع، أو النصب (**قال**) ﷺ (**الثلث**) بالرفع على تقدير أنه فاعل فعل محذوف، أي: يكفيك الثلث، أو خبر مبتدأ محذوف أي: المشروع الثلث، أو مبتدأ حذف خبره أي: الثلث كافيك، وبالنصب على الإغراء أو بفعل مضمر، أي: أعط الثلث (**والثلث كثير**) بمثلثة وعليه اقتصر الشيخ زكريا في تحفة القاري على البخاري (**أو كبير**) أي: بموحدة وقد حكاه مع ما قبله المصنف في شرح مسلم روايتين قال: وكلاهما صحيح، قال في فتح الباري: المحفوظ في أكثر رواياته بالمثلثة ومعناه كثير بالنسبة إلى ما دونه قال: وهذا محتمل أن يكون مسوقاً لبيان جواز التصدق بالثلث، وأن الأولى النقص عنه، وهو ما يتبادر إلى الفهم، ومحتمل أن يكون لبيان أن التصدق بالثلث من الأكمل. أي: كثير أجره، أو كثير غير قليل. قال الشافعي: وهذا أولى معانيه. يعني أن الكثرة أمر نسبي ا هـ. (**إنك**) يجوز فتح الهمزة وهو أوضح؛ لأنه علة لما تضمنه. قوله والثلث كثير من أنه لا ينبغي أن يوصى بالثلث بل ينقص عنه شيئاً قليلاً، ويجوز كسرها استئنافاً. وفيه الإشارة إلى تلك العلة أيضاً (**أن تذر ورثتك أغنياء**) بفتح همزة أن، أي: لأن تذر فمحله جر، أو نصب على الخلاف في ذلك، أو هو مبتدأ فمحله رفع وخبره (**خير**) وعلى الأول، فهو خبر لأن ويجوز كسر همزة إن. وصحت به الرواية قال ابن الجوزي: سمعناه من رواة الحديث بالكسر، فإن فيه شرطية. وجوابها جملة صدرها مع فاء الجواب محذوف، أي: فهو خيرٌ وبصحة الرواية اندفع ما قيل حذف ذلك ضرورة (**من أن تذرهم**) أي: تتركهم عالة بتخفيف اللام فقراء (**يتكففون الناس**) أي: يسألونهم ما في أكفهم، ففي الحديث حث على صلة الأرحام والإحسان إلى الأقارب، والشفقة على الورثة، وأن صلة القريب الأقرب أفضل من الأبعد (**وإنك لن تنفق نفقة**) معطوف على قوله إنك إن تذر إلى آخره وهما علة للنهي عن الوصية

تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّه إِلاّ أُجِرْتَ عَلَيْهـا حَتَّى مَا تَجْعَـلُ في فِيِّ اَمْـرَأَتِكَ»، قَـالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَـابِـي؟ قَـالَ: إِنَّـكَ لَنْ .....

بأكثر من الثلث، كأنه قال: لا تفعل لأنك إن مت تركت ورثتك أغنياء، وهو خير لك وإن عشت تصدقت، وأنفقت، فالأجر حاصل لك في الحالين، وعبر بتنفق، مع أن اشتراط الإخلاص لا يختص به، بل يجري في كل تصرف مالي، أو فعلي تفاؤلاً: فإن الإنفاق إنما يقال فيما صرف في الخير، وغيره يقال فيه حسنى وصنيع. وقال ابن أبي جمرة: نبه بالنفقة على ما سواها من عمل البر (**تبتغي بها وجه الله**) أي: ذاته وحده كما دلّ عليه السياق (**إلا أجرت**) بالبناء للمجهول أي: أجرك الله (**عليها**) وفي نسخة بها لأنه من العمل الصالح (**حتى ما تجعل في فـي امرأتك**) حتى عاطفة، وما اسم موصول في محل نصب عطفاً على نفقة، ويجوز الرفع على أنه مبتدأ، أي: إلا أجرت بالنفقة التي تبتغي بها وجه الله حتى بالشيء الذي تجعله في فم امرأتك. ففي الحديث إن الأعمال بالنيات وإنما يثاب على عمله بنيته، وأن الإنفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد وجه الله تعالى به، وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة ويثاب عليه: إذ وضع اللقمة في فم امرأته إنما يكون في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذذ بالمباح، فهذه الحالة أبعد الأشياء عن الطاعة وأمور الآخرة، ومع ذلك فقد أخبر الشارع بأن ذلك يؤجر عليه بالقصد الجميل، فغير هذه الحالة أولى بحصول الأجر إذا قصد به وجه الله. ويؤخذ منه أن الإنسان إذا فعل مباحاً من أكل، أو شرب، وقصد به وجه الله، كالاستعانة بذلك على الطاعة، وبالنوم على قيام الليل يثاب عليه، ووجه عطف جمله «وإنك لن تنفق الخ» على «إنك» الأولى بيان سبب استكثار الثلث ببيان ما يتعلق به في الدنيا، والآخرة، أي: لا تستقل الثلث فإنك إذا أخرجته أثبت الثواب العظيم، وأبقيت لورثتك ما يصونون به وجوههم عن ذل السؤال، ومع ذلك تكون قد تداركت به ما فرطت، كما في حديث: «**إن الله أعطى عبده ثلث ماله في آخر عمره ليتدارك به ما فرط منه**» (**قال: فقلت: يا رسول الله أخلف**) بضم الهمزة، وفتح اللام المشددة. وفي نسخة من البخاري أأخلف بهمزة الاستفهام أي: أأخلف في مكة (**بعد أصحابي**) أي: بعد انصرافهم معك.

تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لكنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ!» يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

بأن يطول عمرك، وبقاؤك في الحياة بعد جماعات من أصحابك **(فتعمل عملاً تبتغي)** تقصد **(به وجه الله)** وحده أي: ذاته **(إلا ازددت به درجة)** في الجنة **(ورفعة)** بكسر الراء، ففي هذا فضيلة طول العمر، للازدياد من العمل الصالح، والحث على إرادة وجه الله تعالى بالأعمال **(ولعلك أن تخلف)** بأن يطول عمرك **(حتى ينتفع بك أقوام)** في دينهم ودنياهم **(ويضر بك آخرون)** هذا من جملة إخباره ﷺ بالمغيبات، فإنه عاش حتى فتح العراق، وغيره وانتفع به قوم في دينهم، ودنياهم، وتضرر به الكفار في دينهم، ودنياهم، فإنهم قتلوا إلى جهنم وسبيت نساؤهم، وأولادهم، وغنمت أموالهم، وديارهم، وولي العراق فاهتدى على يديه خلائق، وتضرر به خلائق بإقامته الحق فيهم من كفار ونحوهم **(اللهم)** أصله يا الله، فحذف حرف النداء وعوض عنه الميم ولهذا امتنع الجمع بينهما في الاختيار، وبسطت الكلام في تحقيق هذه الكلمة في شرح الأذكار. قيل وهو الاسم الأعظم **(أمض)** بفتح الهمزة أي: أتمم **(لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم)** قال القاضي عياض: استدل به بعضهم على أن بقاء المهاجر بمكة كيف كان قادح في هجرته، ولا دليل فيه عندي؛ لأنه يحتمل أنه دعا لهم دعاء عاماً، وتقدم معنى ذلك **(لكن البائس)** بموحدة وبالمد أي الذي آثر البؤس أي: شدة الفقر، والقلة **(سعد بن خولة)** بفتح الخاء المعجمة، وهو زوج سبيعة الأسلمية **(يرثي له)** أي: يرق له، ويترحم له رسول الله ﷺ **(أن)** بفتح الهمزة أي: لأنه **(مات بمكة)** وهي الأرض التي هاجر منها. قال العلماء: انتهى كلام النبي ﷺ إلى قوله: لكن البائس سعد بن خولة، وما بعده مدرج من الراوي: قيل من سعد، وقد جاء مفسراً في بعض الروايات، وقيل: أكثر ما جاء من كلام الزهري. واختلف في قصة سعد بن خولة: فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها، وقيل: إنه هاجر، وشهد بدراً، ثم انصرف إلى مكة، ومات بها، وقيل: هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدراً، وغيرها، وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر، وقيل: توفي بمكة سنة سبع في الهدنة، خرج مختاراً من المدينة إلى مكة. فعلى القول الأول سبب بؤسه عدم هجرته، وعلى الثاني والأخير سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختاراً وموته بها، وعلى القول الثالث سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان وإن لم يكن باختياره لما فاته من الأجر الكامل بالموت في دار هجرته، والغربة عن وطنه الذي هجره لله

مَاتَ بِمَكَّةَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

٧ ــ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ ولا إلى...............

تعالى. ذكره المصنف في شرح مسلم **(متفق عليه)** ورواه مالك في الموطأ، وأبو داود، والترمذي، والنسائي كذا في جامع الأصول لابن الأثير.

٧ ــ **(وعن أبي هريرة)** جره بالكسرة، هو الأصل، وصوبه جماعة لأنه جزء علم واختار آخرون منع صرفه، كما هو شائع على ألسنة العلماء من المحدثين، وغيرهم: لأن الكل صار كالكلمة الواحدة، واعترض بأنه يلزم عليه رعاية الأصل والحال معاً في كلمة واحدة، بل في لفظ هريرة إذا وقعت فاعلاً مثلاً: فإنها تعرب إعراب المضاف إليه نظراً للأصل، وتمنع من الصرف نظراً للحال، ونظيره حفيّ، وأجيب بأن الممتنع رعايتهما من جهة واحدة، لا من جهتين كما هنا، وكأن الحامل عليه الخفة واشتهار هذه الكنية، حتى نسي الاسم الأصلي بحيث اختلفوا فيه. وفي اسم أبيه على خمسة وثلاثين قولاً، أصحها عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه. وسبب تكنيته بذلك. ما رواه ابن عبد البر عنه أنه قال: «كنت أحمل يوماً هرة في كمي فرآني النبي ﷺ فقال: ما هذه، فقلت: هرة. فقال: يا أبا هريرة» وفي رواية إسحاق: «وجدت هرة حملتها في كمي فقيل لي: ما هذه، فقلت: هرة فقيل: أنت أبو هريرة» ورجح بعضهم الأول، وقيل غير ذلك. أسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لازمه الملازمة التامة رغبة في العلم راضياً بشبع بطنه، وكان يدور معه حيثما دار، ومن ثم كان أحفظ الصحابة، وقد شهد له ﷺ أنه حريص على العلم والحديث. يروي عنه كما قال البخاري أكثر من ثمانمائة ما بين صحابي، وتابعي، وله خمسة آلاف حديث، وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً، اتفقا منها على ثلاثمائة، وانفرد البخاري بثلاثة وسبعين، وكان ملازماً لسكنى المدينة وبها توفي في سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة ودفن بالبقيع. وما اشتهر أن قبره بقرب عسقلان، لا أصل له، إنما ذاك صحابي اسمه حيدرة **(قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة وفي الوصايا باب: أن يترك ورثته أغنياء. (١٣٢/٣).
وأخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: الوصية بالثلث (الحديث: ٥).

obeikandl.com

صُوَرِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

٨ ــ وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ .....

صوركم) أي: لا يثيبكم عليها، ولا يقربكم منه ذلك كما قال تعالى: ﴿وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً﴾[٢] الآية. فمعنى نظر الله هنا مجازاته، وإثابته، وهذا بعينه يأتي في قوله تعالى: ﴿ولا ينظر إليهم﴾[٣] وإلا فنظره تعالى الذي هو رؤيته للموجودات واطلاعه عليها لا يخص موجوداً دون موجود، بل يعم جميع الأشياء، إذ لا يخفى عليه شيء في الأرض، ولا في السماء. والحاصل أن الإثابة، والتقريب ليسا باعتبار الأعمال الظاهرة وإنما هي باعتبار ما في القلب كما قال: **(وإنما ينظر إلى قلوبكم)** وفي الحديث الاعتناء بحال القلب، وصفاته بتحقيق علومه، وتصحيح مقاصده، وعزومه، وتطهيره عن كل وصف مذموم، وتحليته بكل نعت محمود، فإنه لما كان القلب محل نظر الرب حق على العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أن يفتش عن صفات قلبه، وأحواله لا مكان أن يكون فيه وصف مذموم يمقته الله بسببه. وفيه أن الاعتناء بإصلاح القلب، وبصفاته مقدم على عمل الجوارح: لأن عمل القلب هو المصحح للأعمال الشرعية. إذ لا يصح عمل شرعي إلا من مؤمن عالم بمن كلفه، مخلص له فيما يعمله، ثم لا يكمل إلا بمراقبته تعالى فيه المعبر عنها بالإحسان، وحيث كان عمل القلب مصححاً للعمل الظاهر، وعمل القلب غيب عنا، فلا يقطع لذي عمل صالح بالخير: فلعل الله تعالى يعلم من قلبه وصفاً مذموماً لا يصح معه ذلك العمل، ولا لذي معصية بالشر: فلعله سبحانه يعلم من قلبه وصفاً محموداً يغفر له بسببه، والأعمال أمارات ظنية، لا أدلة قطعية، ويترتب على ذلك عدم الغلو في تعظيم من رأينا عليه أفعالاً صالحة، وعدم الاحتقار لمسلم رأينا عليه أفعالاً سيئة، بل تحتقر تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة فتدبر هذا فإنه نظر دقيق. لخص من المفهم للقرطبي **(رواه مسلم)** وابن ماجه أيضاً.

٨ ــ **(وعن أبي موسى عبد الله)** بالجر عطف بيان، أو بدل من أبي موسى **(بن قيس)**

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله. (الحديث: ٣٣و٣٤)

(٢) سورة سبأ، الآية: ٣٧.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٧٧.

الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً أَيُّ ذلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[1].

بفتح القاف، وسكون التحتية آخره مهملة **(الأشعري)** نسبة إلى الأشعر قبيلة مشهورة باليمن. والأشعر هو مرة بن أدد بن زيد بن يشخب. وإنما قيل له: الأشعر لأن أمه ولدته والشعر على بدنه كذا في لب الباب. قدم أبو موسى **(رضي الله عنه)** مكة على النبي ﷺ قبل الهجرة، فأسلم ثم هاجر، وقدم المدينة مع جعفر وأصحاب السفينة بعد خيبر، وأسهم لهم ﷺ منها كمن حضرها، وقال: لكم أهل السفينة هجرتان، وكان لأبي موسى ثلاث هجر: إلى مكة، ثم إلى الحبشة، ثم إلى المدينة. ولاه ﷺ على زبيد، وعدن، وساحل اليمن، وكان ﷺ يكرمه ويبجله، وقال له: «لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود» وولاه الولايات، وقد ذكرت جملة من أحواله في باب فضل الذكر من شرح الأذكار. روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثمائة وستون حديثاً، اتفقا منها على تسعة وأربعين حديثاً، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة عشر. توفي بمكة وقيل بالكوفة سنة اثنتين أو أربع وأربعين عن ستين سنة **(قال: سئل)** بالبناء للمجهول، والسائل هو لاحق بن ضمرة الباهلي كما في تحفة القاري **(رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل)** في محل الصفة، أو الحال من الرجل: لأن أل فيه جنسية، فهو نظير قوله تعالى: ﴿وآية لهم الليل نسلخ منه النهار﴾[2] وقال الشاعر:

ولقد أمر على اللئيم يسبني فمضيت ثمت قلت لا يعنيني

(شجاعة) هي الإقدام على العدو عن روية قال الشاعر:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من سأل وهو قائم عالماً جالساً (١/١٩٧) و(٦/٢١ و٢٢).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، (الحديث: ١٥٠).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، (الحديث: ١٤٩).

(٢) سورة يس، الآية: ٣٧.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيعِ بْنِ الحَارِثِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِذَا الْتَقَى . . . .

الـرأي قبـل شجـاعـة الشجعـان هـو أول وهـي المحـل الثـانـي

(و) سئل عن الرجل (يقاتل حمية) بتشديد التحتية أي: أنفة وغيرة، ومحاماة عن عشيرته (و) سئل عن الرجل (يقاتل رياء) أي: ليرى الناس قتاله، ومثله القتال سمعة أي:

ليسمع الناس. وقوله: «شجاعة» بالنصب، وكذا المذكورات في الجمل المعطوفة بعده وقد جاء في رواية «سئل عن الرجل يقاتل للذكر» الحديث أي لأن يذكر بالشجاعة أي ملاحظة لنظر الخلق ليمدحوه، ويقبلوا عليه فشجاعة وكذا المنصوبات في الجمل المعطوفة بعده مفعول له (أي ذلك) بالرفع مبتدأ، وهو اسم استفهام وخبره (في سبيل الله) أي: كائن في طاعته (فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله) أي: دين الإسلام، فإن الإسلام ظهر بكلام الله الذي أظهره على لسان رسوله ﷺ، وقيل المراد من كلمة الله دعوته إلى الإسلام (هي العليا فهو في سبيل الله) يدخل في الحديث من قاتل لطلب ثواب الآخرة، أو رضى الله لأنه من إعلاء كلمة الله. وحاصل الجواب إن القتال في سبيل الله قتال منشؤه القوة العقلية، لا القوة الغضبية، أو الشهوانية. قال المصنف في الحديث بيان إن الأعمال إنما تحسب بالنيات الصالحة، وإن الفضل الوارد في المجاهدين يختص بمن قاتل لإعلاء كلمة الله (متفق عليه) ورواه أبو داود والنسائي، والترمذي.

٩ ـ (وعن أبي بكرة) بسكون الكاف، كني بذلك لأنه تُدلى ببكرة من حصن الطائف إلى النبي ﷺ لما حاصر الطائف ثالث ثلاثة وعشرين من عبيد أهل الطائف (نفيع) بضم النون، وفتح الفاء، وسكون التحتية آخره مهملة، عطف بيان، أو بدل من أبي بكرة، وقيل اسمه مسروح بمهملات. وقيل اسم أبيه ذلك (بن الحارث) بن كلدة بفتحتين (الثقفي) نسبة لثقيف بوزن رغيف كان أبو بكرة (رضي الله عنه) من ذوي المزايا من أصحاب رسول الله ﷺ نزل البصرة وشهد وقعة الجمل، ولم يقاتل فيها، واجتنب حروب الصحابة، روي له عن رسول الله ﷺ مائة واثنان وثلاثون حديثاً، اتفقا على ثمانية منها، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بواحد. توفي بالبصرة سنة إحدى أو اثنتين وخمسين (إن النبي ﷺ قال: إذا التقى

الْمُسْلِمانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ في النّارِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلِ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّه كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِه» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

١٠ ــ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَال: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ جَمَاعَةً تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ .....

المسلمان بسيفيهما) قاصداً كل منهما إتلاف صاحبه **(فالقاتل)** بسبب مباشرته قتل صاحبه **(والمقتول)** لحرصه على ذلك كائنان **(في النار)** أي: إن لم يعف الله عنهما **(قلت: يا رسول الله هذا القاتل)** أي: حكمة دخوله النار إن لم يعف الله عنه ظاهرة لأنه ظلم أخاه، **(فما بال المقتول)** المظلوم **(قال إنه)** أي: المقتول **(كان)** عاصياً لأنه كان **(حريصاً على قتل صاحبه)** ففي الحديث العقاب على من عزم على المعصية بقلبه، ووطن نفسه عليها، ويحمل ما جاء في الأحاديث من العفو عن الخواطر على غير ذلك بأن مر ذلك بفكره من غير استقرار، ويسمى هماً، ثم المعصية التي عزم عليها كما ذكر تكتب سيئة، ويؤآخذ بها إن لم يعملها فإن عملها، كتبت معصية ثانية، وإن تركها خوفاً من الله تعالى كتبت حسنة، وتمسك أبو بكرة بهذا الحديث في ترك القتال في الفتنة حتى نقل عنه أنه قال: لو دخل عليّ أحد حتى يقتلني لم أمنعه **(متفق عليه)** قال في الجامع الصغير: ورواه أحمد، وأبو داود والنسائي، عن أبي بكرة ورواه ابن ماجه عن أبي موسى.

١٠ ــ **(وعن أبي هريرة)** سبقت ترجمته **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة الرجل جماعة)** أي: في المسجد **(تزيد على صلاته)** أي: الرجل **(في سوقه)** سميت بذلك لأن الناس يسوقون إليها بضائعهم، أو لأنهم يقفون فيها على ساق **(و)** تزيد على صلاته في **(بيته)** جماعة كانت، أو فرادى. صرح به الحافظ في الفتح، لكن قال المصنف: الصواب أن المراد منه صلاته في بيته وسوقه منفرداً، وقيل فيه غير هذا وهو قول باطل ا هـ. وقال الحافظ: مقتضى الحديث أن الصلاة في المسجد جماعة تزيد على الصلاة في البيت جماعة وفرادى. قال ابن دقيق العيد: والذي يظهر لي أن المراد بمقابل الجماعة في المسجد، الصلاة في غيره منفرداً، لكنه خرج مخرج الغالب في أن من لم يحضر الجماعة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: سؤال القاتل حتى يقر والإقرار في الحديث ١٢/١٧٣.
وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: إذا تواجه المسلمان بسيفهما (الحديث: ١٤).

بِضْعاً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً؛ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً .....

في المسجد صلى منفرداً. قال: وبهذا يرتفع إشكال من استشكل تسوية الصلاة في البيت والسوق، اهـ[1]. ولا يلزم من حمل الحديث على ظاهره، التسوية المذكورة: إذ لا يلزم من استوائهما في المفضولية عن المسجد ألا يكون أحدهما أفضل من الآخر وكذا لا يلزم منه أن تكون الصلاة جماعة في البيت، والسوق لا فضل فيها على الصلاة منفرداً بل الظاهر أن التضعيف المذكور يختص بالجماعة في المسجد، والصلاة في البيت مطلقاً أولى منها في السوق كذلك: لما ورد من كون الأسواق محلاً للشياطين والصلاة جماعة في السوق، والبيت أفضل من الانفراد **(بضعاً)** بكسر الباء وفتحها، وهو من الثلاثة إلى العشرة، وقيل: من ثلاث إلى تسع، وقيل غير ذلك، والصحيح الأول. والمراد منه خمس، أو ست، أو سبع كما جاء مبيناً في روايات في الصحيح **(وعشرين درجة)** أي: يزيد ثواب الصلاة في الجماعة في المسجد على الصلاة في البيت والسوق هذا القدر، فيحصل له بالصلاة في المسجد ثواب أزيد من ثواب ما لو صلى تلك الصلاة بعينها منفرداً فيها بضعاً وعشرين درجة، كما ذكره ابن دقيق العيد وغيره. قال ابن الأثير: إنما قال درجة لأنه أراد الثواب من جهة العلو والارتفاع وإن تلك فوق هذه بكذا درجة لأن الدرجات إلى جهة فوق **(وذلك)** إشارة إلى أن الأمور المذكورة بعد علة التضعيف، والتقدير «وذلك لأنه» فكأنه يقول سبب التضعيف المذكور **(أن أحدهم)** أي: الواحد من الرجال المدلول عليه بلفظ الرجل فأل فيه استغراقية **(إذا توضأ فأحسن الوضوء)** بضم الواو أي: أسبغه وأتى بسننه وآدابه **(ثم أتى المسجد)** حال كونه **(لا يريد)** من إتيانه إياه **(إلا الصلاة)** أي: ثواب الصلاة في جماعة، فأل فيه عهدية، وأوقع الفعل على الصلاة لأنها سبب، وليس مفهوم «ثم» وهو المهلة، والتراخي مراداً بل المبادرة أولى لقوله تعالى: ﴿أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون﴾[2].

وفي الحديث إشارة إلى اعتبار الإخلاص **(لا ينهزه إلا الصلاة)** هو بمعنى ما قبله **(لم يخط)** بفتح التحتية وضم الطاء المهملة **(خطوة)** قال الحافظ في الفتح: ضبطناه بضم أوله،

---

(١) أي انتهى كلام ابن دقيق العيد، وقوله: «ولا يلزم الخ» بقية كلام الحافظ يريد بذلك أن الإشكال مرتفع ولو أبقى الكلام على ظاهره راجع وتأمل. ش.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٦١.

إِلاّ رُفِعَ بِهَا دَرَجَةً وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ ـ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلاَةِ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ،

ويجوز الفتح. قال الجوهري: الخطوة بالضم ما بين القدمين، وبالفتح المرة الواحدة. وجزم اليعمري إنها هنا بالفتح، وقال القرطبي: إنها في رواية مسلم بالضم **(إلا رفع)** بالبناء المجهول، ونائب الفاعل ضمير يعود إلى الرجل **(بها)** أي: بسببها و**(درجة)** منصوب على الظرفية، والدرجة بفتح الدال المرتبة، والمنزلة ثم يحتمل أن تكون حسية في الجنة، وأن تكون معنوية بمعنى ارتفاع رتبته **(وحط)** أي: وضع **(عنه)** أي: عن الرجل المذكور بأن يمحي من صحيفته **(بها)** أي: بسببها **(خطيئة)** أي: ذنب **(حتى)** غاية لما قبله أي: إلى أن **(يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد)** منتظراً للصلاة. بالنصب على الظرفية على سبيل التوسع، وإلا فحقه ألا ينصب عليها: لأنه اسم مكان مختص **(كان)** الرجل **(في الصلاة)** أي: في ثوابها. وهذا مجاز فإن الصلاة، أو ثوابها ليس ظرفاً **(ما كانت الصلاة تحبه)** «ما» فيه مصدرية ظرفية ثم محله ما لم يصرف جلوسه في مصلاه لغرض آخر، وهل يحصل الثواب المذكور لمن نوى إيقاع الصلاة في المسجد جماعة، وإن لم يوقعها فيه أم لا؟ قال القلقشندي: الظاهر الثاني، وقضية ما تقدم في حديث المتخلفين عن تبوك من المعذورين من قول القرطبي إنهم يثابون كالمباشر لصدق نيتهم أن يحصل له الثواب عند صدق النية **(والملائكة)** قيل: هم أجسام نورانية لطيفة قادرة على التشكل وقيل غير ذلك. وهل هي متحيزة، أو لا، وهل يستقل العقل بمعرفتها، أو لا؟ فيه خلاف تحقيقه في علم الكلام **(يصلون على أحدكم)** أي: يدعون له. وقابل صلاة الجماعة بصلاة الملائكة، ليتناسب العمل، والثواب. وهؤلاء الملائكة يجوز أن يكونوا الحفظة، ويجوز أن يكونوا غيرهم **(ما)** مصدرية ظرفية أيضاً **(دام في مجلسه)** أي: مدة دوام كونه في مجلسه **(الذي صلى فيه)** أي: صلاة تامة كما قال ابن أبي جمرة. قال القلقشندي: والمراد ما دام فيه ينتظر الصلاة، وقد ورد كذلك صريحاً عند مسلم، ومقتضى هذا أنه إذا انصرف عن مصلاه إلى موضع آخر في المسجد، أو غيره، وهو ينتظر الصلاة أنه ينقطع ذلك، وليس مراداً كما نبّه عليه الحافظ في الفتح، فقال الباجي: المنتظر في غير مصلاه من المسجد، يكون في صلاة كالمنتظر في مصلاه، غير أن المنتظر في مصلاه يختص بصلاة الملائكة عليه **(يقولون)** بيان ليصلون **(اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه)** فعلم أن المراد بصلاتهم الدعاء، لا الاستغفار

اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. هَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

قَوْلُهُ ﷺ: «يَنْهَزُهُ» هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ والهَاءِ وبالزَّاي: أَيْ يُخْرِجُهُ وَيُنْهِضُهُ[1].

١١ ــ وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فقط. واستدل بالحديث على أفضلية الصلاة على غيرها من الأعمال كما ذكر من دعاء الملائكة للمصلي، وعلى تفضيل صالحي الناس على الملائكة لأنهم يكونون في تحصيل الدرجات بعبادتهم، والملائكة مشغولون بالاستغفار والدعاء لهم (**ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه**[2]) بسكون المهملة كما قاله الداودي. قال: وضبطها بعضهم بفتحها، وأراد بغير ذكر الله. قيل: والمراد بالحدث في الحديث الذي ذكره البخاري، الريح كما فسره أبو هريرة راوي الحديث، وقيل: المراد أعم من ذلك ويؤيده رواية مسلم هذه الجامعة بين الأذى، والحدث إن لم يكن الثاني تفسيراً للأول، فإن كان تفسيراً له، يؤخذ منه أن اجتناب حدث اللسان واليد من باب أولى فيهما، ويؤخذ منه أن الحدث يقطع ذلك، ولو استمر جالساً في مصلاه، وتأول أكثر العلماء الأذى بالغيبة، والضرب، فإن ذلك أعظم من أذى الحدث (**متفق عليه وهذا لفظ مسلم**) ورواه مالك، وأحمد، وأبو داود، والترمذي والنسائي مقطعاً، وكذا ابن ماجه والإسماعيلي وأبو عوانة، وابن الجارود مختصراً البرقاني وأبو نعيم والبيهقي، وغيرهم، كذا في شرح عمدة الأحكام للقلقشندي (**قوله ﷺ**) كما في نسخة (**ينهزه: هو بفتح الياء والهاء**) وحكي ضم الياء، وكسر الهاء (**وبالزاي أي يخرجه وينهضه**) وفي النهاية النهز الدفع يقال: نهزت الرجل، أنهزه أي: إذا دفعته، ونهز رأسه، إذا حركه.

١١ ــ (**وعن أبي العباس عبد الله بن عباس**) عم رسول الله ﷺ (**بن عبد المطلب رضي الله عنهما**) ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب، وبنو هاشم محصورون فيه قبل خروجهم منه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في مسجد السوق وفي كتاب الأذان: (باب فضل صلاة الجماعة) (٤/٢٨٥).

وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (الحديث: ٢٧٢).

(٢) قوله: «ما لم يؤذ الخ» شرط للأمرين المذكورين وهما كونه في صلاة وكون الملائكة يصلون عليه وفي صحيح البخاري «ما لم يؤذ بحدث» قال الكرماني قوله «ما لم يؤذ» أي: الملائكة بالحدث ولفظ يحدث من باب الأفعال مجزوم بأنه بدل يؤذ أو مرفوع بأنه استئناف. وفي بعضها «بحدث» بلفظ الجار والمجرور متعلقاً بيؤذ. وفي بعضها «ما لم يحدث» بطرح لفظ يؤذ من باب الأفعال أي ما لم ينقض الوضوء ومن باب التفعيل أي ما لم يتكلم بكلام الدنيا. ش.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ

بيسير. وتوفي رسول الله ﷺ، وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وقيل ابن خمس عشرة، وقيل ابن عشر، ويؤيد الأول ما صح عنه من قوله في حجة الوداع: وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام. وصح أنه ﷺ دعا له بقوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه الحكمة والتأويل اللهم علمه تأويل القرآن. اللهم بارك فيه وانشر منه واجعله من عبادك الصالحين. اللهم زده علماً وفقهاً» وثبت عنه أنه قال: «رأيت جبريل مرتين» وهذا سبب عماه في آخر عمره، وفضائله شهيرة، ومناقبه كثيرة. أوردت جملة صالحة منها في كتاب فضل زمزم. روي له ألف حديث وستمائة وستون حديثاً، اتفقا منها على خمسة وتسعين، وانفرد البخاري بثمانية وعشرين، ومسلم بتسعة وأربعين. مات بالطائف ودفن بها سنة ثمان وخمسين في خلافة ابن الزبير، وقيل سنة تسع، وصلى عليه محمد ابن الحنفية وقال: مات رباني هذه الأمة **(عن رسول الله ﷺ فيما يرويه)** أي: روي عن أبي العباس أنه روى عن النبي ﷺ ما يأتي حال كونه مندرجاً في الأحاديث القدسية وهي التي يرويها **(عن ربه، تبارك)** قال البيضاوي: أي تكاثر خيره من البركة، وهي كثرة الخير، أو تزايد عن كل شيء وتعالى عنه في صفاته وأفعاله: فإن البركة تتضمن معنى الزيادة، وقيل دام من بروك الطير على الماء، ومنه البركة لدوام الماء فيها، وهو لا يتصرف فيه، ولا يستعمل إلا لله تعالى ا هـ. وعلى الثاني مما قاله فيكون قوله: **(وتعالى)** أي: تنزه عما لا يليق به، مما يقوله الجاحدون والمبطلون إطناباً. ثم هذه عبارة السلف في رواية الأحاديث القدسية، فلذا آثرها المصنف، ولهم في ذلك عبارة أخرى وهي أن يقال: قال الله تعالى فيما رواه عنه رسول الله ﷺ. والمعنى واحد، وقد ذكرت ما افترق فيه القرآن، والحديث القدسي في شرح الأذكار، وسيأتي بعضه في باب الصبر، وقيل ليس من الأحاديث القدسية بل المراد فيما يرويه عن فضل ربه، أو حكمه، أو نحو ذلك، وتعقب ذلك الجزم بأن كلا الأمرين محتمل، والأقرب إلى السياق وإلى اصطلاح السلف المذكور في رواية الأحاديث القدسية أنه منها، وقد جاء في بعض طرق الصحيحين ما يصرح بأنه منها وهو: يقول الله عز وجل: «إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها، فاكتبوها عليه بمثلها، وإن تركها لأجلي فاكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها، فاكتبوها له حسنة، وإذا عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة، فأنا أغفرها له ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها عليه بمثلها **(قال)** أي: النبي ﷺ، ويصح عوده إلى الله، وعليه فيكون من الإظهار في محل الإضمار قوله: **(إن الله كتب**

الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذٰلِكَ؛ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعمائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، .....

الحسنات والسيئات) أي: أمر الحفظة بكتابتهما، **أو** كتبهما في علمه على وفق الواقع منهما، أو قدر مبالغ تضعيفهما **(ثم بين)** أي: **الله** تعالى، وجعل الضمير له ﷻ مبني على ما مرّ من أن المراد بعن ربه عن حكمته، أو فضله، وقد علمت ما فيه و«ثم» للترتيب الذكري **(ذلك)** للكتبة من الملائكة حتى عرفوه، واستغنوا به عن الاستفسار كل وقت كيف يكتبونه **(فمن هم بحسنة)** أي: أرادها، وترجح فعلها عنده، فعلم منه بالأولى العزم، وهو الجزم بفعلها، والتصميم عليه **(فلم يعملها كتبها الله عنده)** هي عندية شرف ومكانة لتنزهه تعالى عن عندية المكان **(حسنة)** لأن الهم بالحسنة سبب إلى عملها وسبب الخير خير، أما الخطرة التي تخطر، ثم تنفسخ من غير عزم، ولا تصميم[1] فليست كذلك. واستفيد من ذكر الحسنة هنا، والمضاعفة فيما يأتي اختصاص المضاعفة بمن عمل دون من نوى، فهما في الأصل سواء، وإن اختص العامل بالتضعيف. وقوله: **(كاملة)** وصف حسنة، وذكر لئلا يظن أنها لكونها مجرد هم ينقص ثوابها **(وإن هم بها)** أي: بالحسنة **(فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات)** لأنه أخرجها من الهم إلى ديوان العمل، فكتب له بالهم حسنة، ثم ضوعفت فصارت عشراً، وهذا التضعيف لازم لكل حسنة تعمل، قال الله تعالى: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾[2] ثم قد تضاعف بعد لمن شاء الله، قال الله تعالى: ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾[3] مضاعفة أخرى **(إلى سبعمائة ضعف)** على حسب ما اقترن بها من إخلاص نيته وإيقاعها في محلها الذي هي به أولى، وأحرى، وفي رواية في الصحيحين أيضاً: «إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به» وفيها دليل على أن الصوم لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه إلا الله تعالى لأنه أفضل أنواع الصبر، وقد قال تعالى: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾[4] **(إلى أضعاف كثيرة)** وكثيرة هذه، وإن كانت نكرة إلا أنها أشمل من المعرفة، فتقضي لهذا أن يحسب توجيه الكثرة على أكثر ما يمكن، كتصدق بحبة بر مثلاً

(١) الأولى أن يقول «من غير همّ» لأن العزم فوق الهم والهم فوق الخطرة.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٦٠.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٦١.
(٤) سورة الزمر، الآية: ١٠.

وَإِنْ هَمَّ بسيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَعالَى عِنـدَهُ حَسَنَةً كـاملةً، وَإِنْ هَمَّ بِها فَعَمِلَها كَتَبَها اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

تحـب له في فضل الله تعالى أنه لو بذرها في أزكى أرض مع عناية الـري، والتعهد ثم حصدت وبذر حاصلها في أزكى أرض كذلك، وهكذا إلى يوم القيامة جاءت تلك الحبة كأمثال الجبال الرواسي، وما ذكرته من أن التضعيف بعشرة لا بد منه لكل عامل حسنة، وأن التضعيف بـسبعمائة فأكثر إنما يحصل للبعض على حسب مشيئته تعالى. هـو ما جـزم به المصنف رحمه الله تعالى **(وإن هم بسيئة فلم يعملها)** بأن ترك فعلها، أو التلفظ بها لوجهه تعالى لا لنحو حياء، أو خوف ذي شوكة، أو عجز، أو رياء، بل قيل: يأثم حينئذ من حيث نحو الرياء لأن تقديم خوف المخلوق على خوف الله محرم، وكذا الرياء **(كتبها الله عنده حسنة)** لأن رجوعه عن العزم عليها، خير أي: خير فجوزي في مقابلته بحـسنة، وأكدت بقوله: **(كاملة)** إشارة إلى نظير ما مر في كاملة في الهم بالحسنة، لا يقال نظير ما مرّ ثم أن الهم بـالحـسنة تكتب فيـه حسنة أن يكـون بالسيئـة تكتب فيـه سيئة. فـإن الهم بالسـوء من أعمال القلب: لأنا نقول قد تقرر أن الكف عنها خير أي: خير وهو متأخر عن ذلك الهم فيكون ناسخاً له: ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾(٢) وعند مـسلم: «يقول الله إنما تركها من جراي» أي: من أجلي(٣) **(وإن همّ بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة)** زاد أحمـد: «ولم تضاعف عليه» ويدل له قوله تعالى: ﴿فلا يجزى إلا مثلها﴾(٤) نعم قد تعظم بشرف زمان، أو مكان كالأشهر الحرم، ورمضان، ومكة، أو بشرف الفاعل لها، وقوة معرفته بالله تعالى وقربه منه: فإن من عصى السلطان على بساطه أعظم جرماً ممن عصاه على بعد. ثم قوله: «وإن هم الخ» فيه دليل على أن العزم لا يكتب معها، لكن أفتى قاضي القضاة ابن رزين من أئمتنا، بأن من عزم عليها ففعلها، ولم يتب منها، أوخـذ بعزمـه، لأنه إصرار، وتناقض فيه كلام الـسبكي ورجح ولده ما يوافق كلام ابن رزين.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من هم بحـسنة أو سيئة والتوحيد (٢٧٧/١١).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إذا همّ العبد بحـسنة كتبت وإذا همّ بسيئة لم تكتب (الحديث: ٢٠٧).

(٢) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٣) يقال فعله من جراك بفتحتين، ومن جرائك، بفتحتين وبالهمزة، ومن جزّاك. بتشديد الراء من غير همز. والرواية هنا بالتشديد بلا همز. ع.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٦٠.

. . . . . .

«تنبيه» لم يقع من يوسف عليه السلام هم بمعصية على ما قاله ابن أبي حاتم ومن وافقه، ومعنى الآية عندهم: ﴿وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه﴾[١] أي: لولا رؤية البرهان لهم لكنه لم يهم؛ لأنه رآه، وعلى المشهور في الآية فالهم الواقع منه بمعنى حديث النفس المعفو عنه. واعلم أن ما يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب: «الأولى» الهاجس وهو ما يلقى فيها «ثم» جريانه فيها وهو الخاطر «ثم» حديث النفس، وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أو لا «ثم» الهمّ وهو قصد ترجيح الفعل «ثم» العزم، وهو قوة ذلك القصد، والجزم به: فالهاجس لا يؤاخذ به إجماعاً لأنه ليس من فعله، وإنما هو شيء طرقه قهراً عليه، وما بعده من الخاطر، وحديث النفس. وإن قدر على دفعهما مرفوعان بالحديث الصحيح أي وهو قوله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تتكلم» به أي: في المعاصي القولية «أو تعمل به» أي: في المعاصي الفعلية لأن حديثها إذا ارتفع فما قبله أولى، وهذه المراتب لا أجر فيها في الحسنات أيضاً، لعدم القصد، وأما الهم فقد بين الحديث الصحيح أنه بالحسنة يكتب حسنة، وبالسيئة لا يكتب سيئة. ثم ينظر فإن تركه لله كتب حسنة وإن فعله كتبت سيئة واحدة، والأصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده، وهو معنى قوله واحدة وإن الهمّ مرفوع، ومنه يعلم أن قوله في حديث النفس «ما لم تتكلم أو تعمل به» ليس له مفهوم حتى يقال إنها إذا تكلمت، أو عملت يكتب حديث النفس لأنه إذا كان الهمّ لا يكتب كما استفيد من قوله واحدة فحديث النفس أولى بذلك كذا قاله السبكي في الحلبيات. وخالف نفسه في شرح المنهاج، وتبعه ولده، وعبارته في منع الموانع: هنا دقيقة، وقد نبهنا عليها في جمع الجوامع هي أن عدم المؤاخذة بحديث النفس، والهم ليس مطلقاً، بل بشرط عدم التكلم، والعمل حتى إذا عمل يؤاخذ بشيئين؛ همه، وعمله، ولا يكون همه مغفوراً، ولا حديث نفسه، إلا إذا لم يعقبه العمل[٢] كما هو ظاهر الحديث. ثم حكى كلامي أبيه ورجح المؤاخذة. وخالفه غيره، فرجح عدمها. قال: وإلا يلزم أن يعاقب على المعصية عقوبتين، ونظر بأنه لا يلزم عليه ذلك لأن الهم حينئذ صار معصية أخرى. ثم قال في الحلبيات: وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به، وخالف بعضهم وقال إنه من الهم المرفوع. واستدل له بما لا يجدي، قال ابن رزين والعزم على الكبيرة، وإن كان سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها والله أعلم (متفق عليه).

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٤.

(٢) يعقبه بضم فسكون أي: يورثه همه وحديث نفسه العمل. ع.

١٢ ــ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقول: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُم حَتَّى آوَاهُمُ الْمَبيتُ

---

١٢ ــ (وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) ولد قبل البعثة بسنة، وأسلم مع أبيه بمكة، وهو صغير وقيل قبله، وهاجر معه وقيل قبله، ولم يشهد بدراً، وكان عمره عام أحد أربع عشرة سنة، فاستصغره ﷺ ثم بلغ في عام الخندق خمس عشرة سنة فأجازه ﷺ، ثم لم يتخلف بعد عن سرية من سرايا رسول الله ﷺ، وقال ﷺ لشقيقته حفصة: «إن أخاك رجل صالح لو أنه يقوم الليل» فلم يترك قيامه بعده، وكان من فقهاء الصحابة، ومفتيهم، وزهادهم، واعتزل الفتنة فلم يقاتل مع علي ولا مع معاوية، وأولع بالحج أيام الفتنة، وبعدها، وكان من أعلم الناس بالمناسك، قيل وحج ستين حجة، واعتمر ألف عمرة وأفتى في الإسلام ستين سنة وحمل على ألف فرس في سبيل الله، روي له عن النبي ﷺ ألف حديث وستمائة وثلاثون حديثاً، اتفقا منها على مائة وسبعين وانفرد البخاري بثمانين، ومسلم بأحد وثلاثين، وقد ذكرت زيادة في ترجمته في شرح الأذكار، مات بمكة سنة ثلاث وسبعين شهيداً عن ست وثمانين سنة وسبب موته أنه سفه عليه الحجاج، فقال له عبد الله: إنك سفيه مسلط، فعز ذلك عليه فأمر رجلاً فسم زج[1] رمحه فزحمه في الطواف ووضع الزج على قدمه فمرض أياماً، وتوفي ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين وقيل بفخ[2] **(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: انطلق ثلاثة نفر)** في النهاية هو اسم جمع يقع على عدد مخصوص من الرجال أي: ما بين الثلاثة إلى العشرة ولا واحد له من لفظه **(ممن كان)** إفراد الضمير باعتبار لفظ من **(قبلكم)** في الزمان **(حتى آواهم)** حتى فيه عاطفة، والمعطوف عليه انطلق، ويحتمل كونها جارة غاية لمقدر أي فساروا إلى أن آواهم المبيت. وآوى بالمد في الأفصح، لكونه متعدياً، وبه جاء القرآن قال تعالى: ﴿وآويناهما إلى ربوة﴾[3] ويجوز قصره، ومصدره إيواء بوزن إكرام، ومصدر القاصر أووي على وزن فعول قبل قلب الواو الثانية ياء، وإدغامها في الياء بعدها، وكسر الواو الأولى لمناسبة الياء، والأفصح في الفعل اللازم القصر وجاء في القرآن بذلك قال تعالى: ﴿إذ أوى الفتية﴾[4] **(المبيت)** البيتوتة فاعل **(إلى غار)** أي: كهف، وجمعه غيران بقلب الواو الساكنة ياء لكسر ما قبلها كما في النهاية **(فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت)** بتشديد الدال **(عليهم الغار)** أي: بابه أي صارت على باب الغار كالسد **(فقالوا: إنه)** الضمير للشأن

---

(١) بالضم الحديدة التي في أسفل الرمح.
(٢) بالفتح موضع بمكة وقيل واد. ع.
(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٥٠.
(٤) سورة الكهف، الآية: ١٠.

إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ. قَالَ رَجُلٌ مِنْهُم: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلَا مَالاً، فَنَأَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْماً فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا

(لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله) متوسلين إليه **(بصالح أعمالكم)** أي: بأعمالكم الصالحة، والواو من تدعوا ساكنة لأنها للجمع، والأصل بعد الإعلال تدعون حذفت النون للناصب، وهو أن قال المصنف: وأستدل أصحابنا بهذا أي بقوله لا ينجيكم الخ. على أنه يستحب للإنسان الدعاء في حال كربه، وفي حال الاستسقاء وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى الله تعالى بذلك: لأن هؤلاء فعلوه فاستجيب لهم وذكره ﷺ في معرض الثناء عليهم، وجميل فضائلهم **(قال رجل منهم)** قدم على الرجلين بعده إشارة إلى شرف بر الوالدين والاهتمام بشأنهما فإن التقديم في الذكر يكون للاهتمام **(اللهم)** أي: يا الله **(كان لي أبوان)** فيه تغليب الأب لشرفه على الأم فهو نظير: ﴿وكانت من القانتين﴾[1] وكان، يحتمل كونها ناقصة، والظرف خبراً مقدماً، وكونها تامة، والظرف في محل الحال **(شيخان)** بفتح الشين **(كبيران)** في السن **(وكنت)** معطوف على كان قبله **(لا أغبق)** بفتح الهمزة، وسكون الغين المعجمة، وضم الموحدة، وكسرها. قال المصنف: هذا الذي ذكر من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة، وكتب غريب الحديث، والشروح وقد يصحفه بعض من لا أنس له فيقوله بضم الهمزة، وكسر الموحدة، وهذا غلط. وقال الحافظ في الفتح: ضبطوه بفتح الهمزة من الثلاثي، إلا الأصيلي فضبطه من الرباعي، وخطؤوه ا هـ. أي: كنت لا أقدم في شرب الماء **(قبلهما أهلاً)** أي: من زوج وولد **(ولا مالاً)** أي: من رقيق وخادم، والغبوق شرب العشي والصبوح شرب الصباح قال القرطبي: والحاس هو الذي يؤتى به عند انفلاق الفجر **(فنأى)** بتقديم الهمزة بوزن سعى، وفي رواية فناء بوزن جاء أي، بعد والنأي البعد **(بي طلب الشجر يوماً)** لترعى فيه المواشي **(فلم أرح عليهما)** بضم الهمزة وكسر الراء أي: لم أرجع[2] **(حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما)** وفي نسخة من البخاري فحملت **(فوجدتهما**

---

(١) سورة التحريم، الآية: ١٢.

(٢) قوله: «بضم الهمزة» يقال ارحت الإبل أي رددتها إلى مراحها بضم الميم أي مأواها بالليل، وفي حديث أم زرع «وأراح على نعما ثريا» أي أعطاني وأرحت على الرجل حقه إذا رددته عليه. ويقال رحت القوم ورحت إليهم ورحت عندهم: ذهبت إليهم من راح يروح روحاً ورواحاً. ويقال راحت الإبل تراح بفتح =

نَائِمَيْنِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَأَنْ أَغْبُقَ قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً، فَلَبِثْتُ والقَدَحُ عَلَى يَدِي أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرقَ الْفَجْرُ وَالصِّبْيَةُ يَتَضاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبا غَبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هٰذِهِ الصَّخْرَةِ،

نائمين) يحتمل أن يكون وجد فيه من أفعال القلوب، فنائمين مفعوله الثاني وأن يكون بمعنى لقي فنائمين حال من المفعول **(فكرهت)** قال في تحفة القاري وفي نسخة، أي: من البخاري وكرهت **(أن أوقظهما وأن أغبق)** بفتح أوله كما تقدم **(قبلهما أهلاً أو مالاً، فلبثت والقدح على يدي)** جملة حالية من الفاعل، وكذا قوله: **(أنتظر استيقاظهما)** ثم يحتمل أن يكون من فاعل لبث، وأن يكون من الياء في الجملة قبله[1] وعليه فهي حال متداخلة **(حتى برق الفجر)** بفتح الراء، وكسرها أي: تلألأ، وظهر ضوءه **(والصبية يتضاغون)** جملة حالية من فاعل لبث أيضاً، ويتضاغون بالضاد، والغين المعجمتين، يصيحون من الجوع، والضغاء ممدود مضموم الأول صوت الذلة، والفاقة **(عند قدمي)** يحتمل أن يكون بفتح الميم، وتشديد الياء مثنى، وحذفت النون للإضافة وأن يكون بكسر الميم، وسكون التحتية، وهو لكونه مفرداً مضافاً يؤدى مؤدى الأول وهو عند البخاري «عند رجلي» وضبط في أصل صحيح منه بتشديد الياء، وهو يؤيد الأول من الاحتمالين. فإن قلت: نفقة الفرع مقدمة على نفقة الأصل فلم تركهم جائعين؟ قلت: قال الكرماني: لعل في شريعتهم تقديم الأصل على الفرع أولى، أو كانوا يطلبون الزائد على سد الرمق، والصياح لم يكن من الجوع ا هـ. **(فاستيقظا فشربا غبوقهما)** بفتح الغين **(اللهم إن كنت فعلت ذلك)** المذكور من السهر واللبث عليه، وحمل القدح إلى قيامهما **(ابتغاء وجهك)** أي: ذاتك لا لغرض آخر دنيوي، كما يدل عليه السياق **(ففرج عنا)** بتشديد الراء دعاء من التفريج أي: افتح ثم هو هكذا في أصلين من الرياض، والذي في الصحيحين «فافرج» وقضية كلام القرطبي في المفهم أنه بهمزة وصل وضم الراء من الثلاثي[2] وعبارته أفرج افتح، والفرجة بضم الفاء من السعة فإذا كان بمعنى الراحة قلت: فيه فرجة بفتحها، وفعل كل واحد منهما فرج بالفتح والتخفيف يفرج بالضم لا غير. لكن قال الحافظ في الفتح: إنه بهمزة الوصل، وضم الراء، وبهمزة القطع، وكسر الراء من الفرج، والإفراج ا هـ. **(ما نحن فيه من)** كرب سد **(هذه الصخرة**

= التاء رائحة مصدر على فاعلة أي ذهبت بالعشي. كذا في كتب اللغة وقول الشارح ارجع من رجع الثلاثي المتعدي ويجوز ضم الهمزة من أرجع الرباعي وهي لغة هذيل أي لم أرد عليهما الإبل. ع.

(١) أي قبل قوله: «انتظر الخ» أي من الياء في يدي.

(٢) لم أجد في المختار ولا في اللسان ولا في تاج العروس «بفرج» بضم الراء ولا يفرج، بضم الياء وكسر =

فَانْفَرَجَتْ شَيْئاً لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ. قال الآخر: اللَّهُمَّ كَانَ لِي ابْنَةُ عَمٍّ كَانَت أَحَبَّ النَّاس إِلَيَّ. [وفي رواية: كُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّساءَ.] فَأَرَدْتُهَا عَلَى نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُها عِشْرِينَ وَمَائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا. [وفي رِوايَة: فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا]، .....

فانفرجت شيئاً) أي: يسيراً من الانفراج، وهو مفعول مطلق، قائم مقام قوله فرجة الوارد في رواية **(لا يستطيعون الخروج)** أي: منه **(قال الآخر:)** بمد الهمزة، وفتح الخاء المعجمة **(اللهم كان)** بالتذكير للفصل بقوله: **(لي)** بينه، وبين مرفوعه المؤنث الحقيقي، وفي نسخة كانت، وهو **(ابنة عم، كانت أحب الناس إليَّ)** بتشديد الياء، والياء المدغمة هي المنقلبة عن ألف إلى، والمدغم فيها ياء المتكلم **(وفي رواية)** أي: في الصحيحين **(كنت أحبها كأشد)** أي: حباً مثل أشد **(ما يحب الرجال النساء)** فالكاف في كأشد صفة المصدر، وقال الكرماني: هي زائدة قال: أو المراد تشبيه محبته بأشد المحبات **(فأردتها)** وفي نسخة فراودتها **(على نفسها)** هو كناية عن طلب الجماع **(فامتنعت مني)** أي: من موافقتي على ما طلبته منها **(حتى ألمت)** أي: إلى أن نزلت **(بها سنة من السنين)** المقحطة أي المجدبة التي لا تنبت فيها الأرض شيئاً[1] **(فجاءتني)** عند نزول الشدة بها **(فأعطيتها عشرين ومائة دينار)** لا ينافي ما رواه البخاري في رواية أخرى، ومسلم من أن جميع ما دفعه لها مائة دينار: لأن التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد، أو أن المائة كانت تطلبها، والعشرين تبرع لها بها كرامة **(على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت)** أي: خلت. أو المفعول محذوف أي: أوجدت التخلية **(حتى إذا قدرت عليها)** أي: بالقعود الآتي بيانه في الرواية الثانية، ويحتمل أن يكون المراد بالقدرة عليها التمكن من الوقاع بها، من غير معارض منها، أو من غيرها **(وفي رواية)** للبخاري **(فلما قعدت)** وعند مسلم «فلما وقعت» **(بين رجليها)** أي: وهي

= الراء. وعبارة تاج العروس (فرج الله الغم) من باب: ضرب (يفرجه) بالكسر (كشفه، كفرجه) مشدداً، فانفرج وتفرج.. (والفرجة مثلثة التفصي) أي الخلاص (من الهم) والفرجة بالفتح الراحة من حزن أو مرض... (و) قيل الفرجة في الأمر (وفرجة الحائط) والباب (بالضم)... (و) فرج بالكسر فرجاً (والاسم الفرج محركة) اهـ. وفي اللسان والمختار ما لا تخرج عن ذلك. ع.

(١) أي سواء أنزل غيث أم لم ينزل كما قال المنذري. ع.

قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفُضَّ الخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُم لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا. وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي. فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الإِبْلِ وَالْبَقَرِ

جلسة الجماع **(قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه)** «الفض» بالفاء والضاد المعجمة الكسر، والفتح، ويجوز في آخر الفعل المذكور الحركات الثلاث و«الخاتم» كناية عن الفرج، وعذرة البكارة و«حقه» التزويج المشروع أي: لا تزل بكارتي إلا بالتزويج **(فانصرفت عنها)** إجلالاً لله سبحانه وتعالى، وخوفاً منه كما يعلم مما يأتي وقوله: **(وهي أحب الناس إليّ)** جملة في محل الحال مسوقة لبيان تقديم خوف الله على هوى نفسه **(وتركت الذهب الذي أعطيتها)** معطوف على قوله فانصرفت عنها، أو على الجملة الحالية، فيكون فيه زيادة في مجاهدة النفس على ترك الهوى بتخلية المال **(اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك)** أي: طلب مرضات ذاتك لا لغرض آخر **(فافرج)** يجوز في ضبطه الوجهان السابقان في كلام الحافظ **(عنا ما نحن فيه)** أي: من الكرب **(فانفرجت الصخرة)** أي: فرجة زائدة على الفرجة الأولى **(غير أنهم)** مع ذلك **(لا يستطيعون الخروج منها)** لضيقها عن ذلك **(وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراء)** بضم الهمزة وفتح الجيم، جمع أجير، نحو شرفاء وشريف، وسقط لفظ «إني» في هذا المقام في بعض نسخ البخاري، وجاء في رواية في الصحيحين «استأجرت أجراء على فرق[1] من الطعام» **(وأعطيتهم أجرهم)** أي: أجرتهم **(غير رجل)** بالنصب، وقوله: **(واحد)** وصف رجل للتأكيد، ودفعاً لتوهم أن المراد منه الجنس، نحو «تمرة خير من جرادة» **(ترك الذي له)** أي: في ذمة المستأجر **(وذهب فثمرت أجره)** أي: كثرته **(حتى كثرت)** بضم المثلثة **(منه)** أي: من أجره بالتجارة فيه **(الأموال)** أي: أنواعها من إبل، وبقر، وغنم ورقيق **(فجاءني)** أي: ذلك الرجل الأجير **(بعد حين)** أي: زمن

---

(١) قال المنذري (الفرق) بفتح الفاء والراء مكيال معروف ا هـ. وفي المختار (الفرق) أي بفتح فسكون مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلاً. وقد يحرك. والجمع (فرقان) أي بضم فسكون وهذا الجمع يكون لهما جميعاً كبطن وبطنان وحمل وحملان ا هـ. ع.

وَالْغَنَمِ والرَّقيق، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي! فَقُلْتُ: لَا أَسْتَهزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلك ابْتِغَاءَ وَجْهِك فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

(فقال: يا عبد الله أدّ) بحذف الياء، ووقع في بعض نسخ البخاري إثباتها، قال الشيخ زكريا في تحفة القاري: والوجه حذفها ا هـ. أي: ادفع (إليّ) بتشديد الياء (أجري، فقلت له:) مخلصاً (كل ما ترى) من أنواع المال (من أجرك) وفي نسخة من البخاري «من أجلك» وهو خبر المبتدأ (وقوله من الإبل) بكسرتين، أو بكسر فسكون، وما بعده بيان لما قبله (والبقر) ويقال فيه باقور سمي بذلك لأنه يبقر الأرض؟ أي يشقها للحرث (والغنم والرقيق، فقال) أي: الأجير (يا عبد الله لا تستهزىء بي) فإن أجري في أصله لا يقارب ذلك وهو بسكون الهمزة (فقلت: لا استهزىء بك، فأخذه كله فاستاقه) أي: ذلك إلى رحله ومنزله (فلم يترك) أي: يدع لي (منه شيئاً. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك) أي: طلب مرضاتك وحدك لا غيرك (فافرج) بالوجهين السابقين (عنا ما نحن فيه) أي: من الكرب (فانفرجت الصخرة) عن باب الغار (فخرجوا يمشون. متفق عليه) أي: على أصل الحديث وإلا فبينهما اختلاف في بعض ألفاظه. قال المنذري في الترغيب بعد إيراده بنحوه من حديث ابن عمر رواه الشيخان، والنسائي، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة باختصار ولفظه بنحوه، وفيه أن كلاً من الثلاثة قال: «فإن كنت تعلم أنما فعلت ذلك رجاء رحمتك وخشية عذابك، فافرج عنا» وفيه عند دعاء كل من الأولين من الثلاثة «فزال ثلث الحجر» وفي الثالث «فزال الحجر، فخرجوا يتماشون». ثم في الحديث استحباب الدعاء حال الكرب، والتوسل بصالح العمل كما تقدم، وفيه فضيلة بر الوالدين وفضل خدمتهما وإيثارهما على من سواهما من الولد، والزوجة، وفيه فضل العفاف أو الانكفاف عن المحرمات، لا سيما بعد القدرة عليها، والهم بفعلها، وترك ذلك لله خالصاً، وفيه جواز الإجارة بالطعام، وفضل حسن العهد وأداء الأمانة، والسماحة في المعاملة وإثبات كرامات

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأنبياء، باب: ﴿أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم﴾ (الحديث: ٣٦٩/٤، ٣٧٠).

وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: قصه أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال. (الحديث: ١٠٠).